

Distr.
GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/90/38*
27 May 2022

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع التسعون
مونتريال، من 20 إلى 23 يونيو / حزيران 2022
البند 12 من جدول الأعمال المؤقت¹

مشروع تقرير اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال المقدم إلى اجتماع الأطراف الرابع والثلاثين

مقدمة

1. يغطي هذا التقرير الأنشطة التي اضطلعت بها اللجنة التنفيذية منذ الاجتماع الثالث-والثلاثين للأطراف² ويتألف من ثلاثة أجزاء تتناول: مسائل السياسات؛ والمشروعات، وتنفيذها ورصدها؛ وتخطيط الأعمال والمسائل الإدارية والمالية.
2. ونظراً لجائحة كورونا (كوفيد-19)، عُقدت أعمال الاجتماع الثامن والثمانين عبر الإنترنت بمزيج من عمليات الموافقة فيما بين دورات الاجتماع، وباستخدام منتدى محمي بكلمة مرور- واجتماعات رسمية عبر الإنترنت. وأجريت عملية الموافقة فيما بين الدورات في الفترة من 15 نوفمبر/تشرين الثاني إلى 9 ديسمبر/كانون الأول 2021، وعُقد الاجتماع الرسمي الثامن والثمانين عبر الإنترنت يومي 22 و26 نوفمبر/تشرين الثاني 2021.

3. [وعن الاجتماعين التاسع والثمانين والتسعين ...]

* تمت إعادة نشر هذه الوثيقة لأسباب تقنية يوم 19 يونيو / حزيران 2022

¹ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/90/1/Rev.1.
² تتطلب صلاحيات اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال (الوثيقة UNEP/OzL.Pro.9/12)، المرفق الخامس) أن تقدم اللجنة التنفيذية تقريراً سنوياً إلى اجتماع الأطراف.

4. تقريراً³ الاجتماعيين المذكورين أعلاه متاحان على الموقع الإلكتروني للصندوق المتعدد الأطراف (www.multilateralfund.org).

الحضور

5. أدار أعمال الاجتماع الثامن والثمانين أعضاء اللجنة التنفيذية التالية أسماؤهم لعام 2021:4

(أ) الأطراف غير العاملة بالفقرة 1 من المادة 5 من البروتوكول (الأطراف غير العاملة بالمادة 5): أستراليا، وبلجيكا (الرئيس: السيد آلان ويلمارت)، وتشيكيا، واليابان، وسويسرا، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة؛ و

(ب) الأطراف العاملة بالفقرة 1 من المادة 5 من البروتوكول (الأطراف العاملة بالمادة 5): أرمينيا، البحرين (نائب الرئيس: السيد حسن مبارك)، والصين، وباراغواي، وجيبوتي، وسورينام وزمبابوي.

6. [أعمال الاجتماعين التاسع والثمانين والتسعين ...]

7. عملاً بالمقررات التي اتخذتها اللجنة التنفيذية في اجتماعيها الثاني والثامن:

(أ) شارك ممثلو برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (البرنامج الإنمائي) وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب)، كلاهما بصفة الوكالة المنفذة وأمين خزانة الصندوق، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)، والبنك الدولي في جميع عناصر الاجتماع الثامن والثمانين [و ...] بصفة مراقب؛

(ب) وحضر الاجتماع الثامن والثمانين أيضاً الأمين التنفيذي لأمانة الأوزون ورئيس اللجنة المنفذة ونائب رئيسها [و ...].

(ج) كما حضر الاجتماع الثامن والثمانين ممثلون عن وكالة التحقيقات البيئية ومعهد الحوكمة والتنمية المستدامة [و ...] بصفة مراقب.

أولاً: مسائل متعلقة بالسياسات

8. يحتوي الجزء الأول المتعلق بمسائل السياسة على الأقسام التالية: مسائل السياسات المتعلقة بالمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛ ومسائل السياسات المتعلقة بالانبعاثات العالمية للكوروفلوروكربون-11؛ ومسائل السياسة المتعلقة بتعديل كيغالي.

(1) مسائل السياسة المتعلقة بالمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

9. لا يزال تنفيذ خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وخطة إدارة القضاء على إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون يشكل محور التركيز الرئيسي للعمل خلال الفترة المشمولة بالاستعراض. وقد

³ الوثائق UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/79، و[UNEP/OzL.Pro/ExCom/90/?? و UNEP/OzL.Pro/ExCom/89/??].
⁴ وفقاً للمقرر 9/32 الصادر عن الاجتماع الثاني والثلاثين للأطراف.

وافقت اللجنة التنفيذية على خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لكل طرف من الأطراف العاملة بالمادة 5 في بروتوكول مونتريال. وترد القائمة الكاملة بخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المعتمدة وخطة إدارة القضاء على إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون في المرفق الأول لهذا التقرير.

الفريق الفرعي المعني بقطاع الإنتاج

10. خلال الفترة المشمولة بالتقرير، اجتمع الفريق الفرعي المعني بقطاع الإنتاج لعام 2021 مرة واحدة في نوفمبر/تشرين الثاني 2021، وأصدر تقريراً للاجتماع⁵ الثامن والثمانين [واجتمع الفريق الفرعي في عام 2022...].

11. وركز الفريق الفرعي مناقشته، في إصداره توصياته للاجتماع الثامن والثمانين، على تقرير التحقق لعامي 2019 و2020 لقطاع إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون في الصين. وأحاطت اللجنة التنفيذية علماً بتقرير التحقق هذين، كما أحاطت علماً بأن عمليات التحقق قد أجريت فعلياً في عام 2021 في ضوء جائزة كوفيد-19، وأن البنك الدولي لم يتمكن بعد من إجراء التحقق المطلوب بموجب المقرر 99/86(هـ). وطلبت اللجنة إلى البنك الدولي أن يقدم في اجتماعه الأخير لعام 2022 إضافةً إلى تقرير التحقق لعامي 2019 و2020 لقطاع إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون في الصين؛ وعمليات التحقق لمرة واحدة المشتركة بموجب المقرر 99/86(هـ)؛ وتحديداً يتعلق بمؤسسة واحدة، كجزء من التحقق من قطاع الإنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون لعام 2021 في البلاد. كما طُلب إلى البنك الدولي أيضاً أن يتحقق من عدد من العناصر المحددة، عنصراً بعنصر، وأن يقدم تقريراً عنها إلى اللجنة التنفيذية في الاجتماع الأخير لعام 2022. وطلب إلى حكومة الصين، من خلال البنك الدولي، أن تقدم في الاجتماع نفسه تقريراً عن نتيجة التقييم الحكومي لأحد منتجي الهيدروكلوروفلوروكربون الذي ربما يكون قد تجاوز حصة عام 79/88 المخصصة لإنتاج المواد المحلية المستنفدة للأوزون، بما في ذلك أي تدابير ربما تكون قد نفذت بموجب اللوائح الإدارية في ضوء نتائج التقييم (المقرر 79/88).

12. وناقش الفريق الفرعي بإيجاز مشروع المبادئ التوجيهية لقطاع إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون، عملاً بالمقرر 59/87، ولكن نظراً لأن مواقف أعضاء الفريق الفرعي لم تتغير فيما يبدو منذ المناقشة السابقة، قررت اللجنة التنفيذية إرجاء النظر في مشروع المبادئ التوجيهية لقطاع إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون إلى اجتماع مقبل (المقرر 81/88). وقررت اللجنة التنفيذية إرجاء النظر إلى الاجتماع التاسع والثمانين في مشروع المبادئ التوجيهية والصيغة القياسية المستخدمة للتحقق من القضاء على إنتاج المواد المستنفدة للأوزون، وفقاً للمقررات 70/83(ب)، و57/87(د)، و58/87 (المقرر 80/88).

13. [الفريق الفرعي، عند إصداره توصياته للاجتماع التاسع والثمانين، الفريق الفرعي...]

(2) مسائل السياسات المتعلقة بالانبعاثات العالمية للكوروفلوروكربون-11

14. في الاجتماع الحادي والثمانين (2018)، أعرب أحد أعضاء اللجنة، في إطار بند جدول الأعمال «مسائل أخرى»، عن قلقه إزاء الزيادة غير المتوقعة والمستمرة في الانبعاثات العالمية للكوروفلوروكربون-11 على النحو الوارد في دراسة علمية نُشرت في مجلة 'نيتشر' في 16 مايو/أيار 2018، رغم الإبلاغ عن القضاء على إنتاج الكلوروفلوروكربون-11 بموجب بروتوكول مونتريال. وبناءً عليه، طلبت اللجنة التنفيذية

⁵ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/78.

من الأمانة تقديم معلومات ذات صلة، حسب الضرورة، إلى أمانة الأوزون وفقاً للمبادئ التوجيهية والإجراءات والسياسات ومقررات الصندوق المتعدد الأطراف وبروتوكول مونتريال (المقرر 72/81).

15. ونظرت اللجنة التنفيذية في مسألة الزيادة في الانبعاثات العالمية للكوروفلوروكربون-11 مرة أخرى في الاجتماع الثاني والثمانين (2018)⁶(المقرر 86/82) والاجتماع الثالث والثمانين (2019)⁷، حيث نوقشت هذه المسألة بتعمق عندما نظرت اللجنة في سلسلة من التقارير عن مشروعات ذات اشتراطات إبلاغ محددة، بما في ذلك ما يخص أنظمة المراقبة والإبلاغ والتحقق والإنفاذ في الصين.⁸

16. وقد رحبت اللجنة التنفيذية بعدد من الإجراءات التي ستتخذها حكومة الصين، ولقّنت النظر إلى أن الحكومة ستنتظر في عددٍ من الاقتراحات الرامية إلى تكملة إجراءاتها التنظيمية وإجراءات الإنفاذ وزيادتها. كما تعهدت حكومة الصين بتقديم تقرير إلى اللجنة التنفيذية في الاجتماع الرابع والثمانين (2019) ، وتقرير آخر في الاجتماع السادس والثمانين (2020)، بشأن التقدم المحرز في تنفيذ الأنشطة المذكورة أعلاه. وقررت اللجنة أيضاً، في الاجتماع الرابع والثمانين، أنها ستنتظر في الأشكال الممكنة من سبل الانتصاف فيما يتعلق بالإنتاج و/أو الاستهلاك غير المشروعين للكوروفلوروكربون-11 في الصين بعد عام 2008 (المقرر 41/83). وفي الاجتماع الرابع والثمانين، قدمت حكومة الصين تقريراً أولاً، عملاً بالمقرر 41/83(هـ)، قبل التقرير النهائي المزمع تقديمه في الاجتماع السادس والثمانين. وأجرت اللجنة مناقشة أخرى متعمقة قبل الإحاطة علماً بالمعلومات المقدمة.

17. ونظراً للقيود التي تفرضها جائحة كوفيد-19، في الاجتماع السادس والثمانين، أرجأت اللجنة التنفيذية إلى اجتماع مقبل النظر في التقرير بشأن التقدم المحرز في تنفيذ الأنشطة المدرجة في المقرر 41/83⁹ بالإضافة إلى دراسة لتحديد الإجراءات التنظيمية والإنفاذ أو ظروف السياسة أو السوق التي ربما تكون قد أدت إلى الإنتاج والاستخدام غير القانوني للكوروفلوروكربون-11 والكوروفلوروكربون-12.¹⁰ وفي الاجتماع السابع والثمانين، أرجى النظر في هتين المسألتين مرة أخرى إلى الاجتماع الثامن والثمانين.¹¹ وفي الاجتماع الثامن والثمانين، أرجأت اللجنة النظر في المسألتين إلى الاجتماع التسعين.¹²

18. [في الاجتماع التسعين ...]

(3) نظرة عامة على أنظمة الرصد والإبلاغ والتحقق والتراخيص والحصص الحالية القابلة للتنفيذ التي تم تطويرها بدعم من الصندوق المتعدد الأطراف

19. في الاجتماع الثاني والثمانين، أثناء المناقشات بشأن نقاشات الأطراف في الاجتماع الأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية والاجتماع الثلاثين للأطراف بشأن الزيادة في الانبعاثات العالمية للكوروفلوروكربون-11، طُلب إلى الأمانة إعداد وثيقة لتتبع فيها اللجنة التنفيذية في الاجتماع الثالث والثمانين تقدم نظرة عامة على النظم الجارية للرصد والإبلاغ والتحقق وإنفاذ التراخيص والحصص، بما في ذلك شروط وممارسات نظم رفع التقارير إلى اللجنة التنفيذية التي وضعت بدعم من الصندوق المتعدد الأطراف (المقرر

⁶ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/70.

⁷ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/83/38.

⁸ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/83/11/Add.1 والوثيقة Add.2.

⁹ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/86/21/Add.1 والوثيقة Corr.1، الجزء الخامس.

¹⁰ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/86/21/Add.1، والوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/86/21/Corr.1، الجزء الخامس.

¹¹ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/87/9/Add.1، الجزء الثاني والثالث.

¹² الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/18/Add.1، الجزء الثاني والثالث.

82/86). ونظرت اللجنة التنفيذية في تلك الوثيقة في الاجتماع الثالث والثمانين.¹³ وطلبت اللجنة التنفيذية إلى الأمانة إحالة الوثيقة إلى أمانة الأوزون بحيث يمكن إرفاقها بوثيقة استعراض الإجراءات، التي تجري برعاية الصندوق المتعدد الأطراف، التي استعرضت الأطراف بموجبها -أي الوثيقة- الامتثال لشروط الاتفاقات بموجب الصندوق وضمنت استمرارها، مع إتاحتها إلى الأطراف في الاجتماع الحادي والأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية. وأرجأت اللجنة مواصلة النظر في الوثيقة إلى الاجتماع الرابع والثمانين حتى يتسنى لها مراعاة أي مقررات ذات صلة يتخذها اجتماع الأطراف الحادي والثلاثون (المقرر 60/83). وفي أعقاب مناقشات إضافية في الاجتماع الرابع والثمانين، أرجى الأمر إلى الاجتماع الخامس والثمانين (2020). ونظراً للقيود المفروضة على وقت الاجتماع بسبب جائحة كوفيد-19، أُجّلت المسألة مرة أخرى في الاجتماعات الخامس والثمانين، والسادس والثمانين¹⁴، والسابع والثمانين.¹⁵ وأرجى مرة أخرى إلى الاجتماع الثامن والثمانين.¹⁶

20. [...]

(4) مسائل السياسات المتعلقة بتعديل كيغالي

21. عملاً باعتماد تعديل كيغالي والمقرر ذي الصلة رقم 2/28، ناقشت اللجنة التنفيذية، في الاجتماع السابع والسبعين (2016)، المسائل الناشئة عن التعديل ذات الصلة باللجنة التنفيذية.¹⁷ وأفضت تلك المناقشات إلى اتخاذ قرار بعقد اجتماع خاص مدته أربعة أيام، وهو الاجتماع الثامن والسبعون، لمعالجة المسائل الناشئة عن المقرر 2/28. وتواصلت المناقشات في كل الاجتماعات اللاحقة.

22. واستجابة للفقرتين 10 و11 من المقرر 2/28، التين طلبت الأطراف بموجبهما من اللجنة التنفيذية أن تضع، خلال عامين من اعتماد تعديل كيغالي، مبادئ توجيهية للقضاء على إنتاج واستهلاك الهيدروفلوروكربون، وتقديم تقرير بشأن ذلك، وقدم تقريراً مرحلياً شامل إلى الاجتماع الثلاثين للأطراف مشفوعاً بعرض قدمه رئيس اللجنة التنفيذية لعام 2018 وكبير الموظفين. واستجابة لذلك، طلبت الأطراف من اللجنة التنفيذية مواصلة عملها لتطوير المبادئ التوجيهية وتقديم تحديث بشأن التقدم المحرز في العناصر بحيث يكون جزءاً من تقريرها السنوي إلى اجتماع الأطراف.¹⁸

23. ويلخص هذا القسم من هذا التقرير حالة المناقشات بشأن المسائل التالية المتعلقة بتعديل كيغالي:

- المساهمات الإضافية للصندوق المتعدد الأطراف
- الأنشطة التمكينية والتعزيز المؤسسي
- مشروع المبادئ التوجيهية لتمويل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية
- مشروع المبادئ التوجيهية لتمويل إعداد خطط التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية

¹³ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/83/38.

¹⁴ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/86/83.

¹⁵ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/87/41.

¹⁶ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/66.

¹⁷ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/70/Rev.1.

¹⁸ المقرر 4/30.

- الجوانب الرئيسية للتكنولوجيات الخاصة بالرقابة على المنتج الثانوي للهيدروفلوروكربون-23
- التنفيذ الموازي أو المتكامل لأنشطة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون وأنشطة التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون
- التأخيرات المحتملة في تنفيذ الأنشطة ذات الصلة بالهيدروفلوروكربون شديدة التأثير بالوقت، والأنشطة ذات الصلة بالهيدروفلوروكربون-التي تتطلب تمديد تواريخ إتمامها.

24. ويُمكن الاطلاع على قائمة بالوثائق التي نُظر فيها، والقرارات التي اتخذتها اللجنة التنفيذية في المرفق الثاني لهذا التقرير.

مساهمات إضافية قدمها الصندوق المتعدد الأطراف

25. في الاجتماع السابع والسبعين، قبلت اللجنة التنفيذية، مع التقدير، المساهمات الإضافية للصندوق المتعدد الأطراف التي أعلن عنها 17 طرفاً من الأطراف غير العاملة بالمادة 19⁵ لتقديم دعم البدء السريع لتنفيذ تعديل كيغالي، مشيرةً إلى أن هذا التمويل يقدم لمرة واحدة بطبيعته، ولن يحل محل مساهمات المانحين. وفي الاجتماع الحادي والثمانين، قررت اللجنة التنفيذية أن طلبات الأنشطة التمكينية لبلدان المجموعة 1 العاملة بالمادة 5 ستموّل من رصيد المساهمات الطوعية الإضافية، وأنه يمكن استخدام أي أرصدة متبقية من المساهمات الطوعية الإضافية، بعد تمويل الأنشطة التمكينية، في تمويل المشروعات الاستثمارية المستقلة ذات الصلة بالهيدروفلوروكربون. وفي الاجتماع الثاني والثمانين، أفاد²⁰ أمين الخزانة بأن جميع السبعة عشر بلداً غير العاملة بالمادة 17 قد دفعت مساهماتها الطوعية الإضافية للصندوق، وبلغ مجموعها 25,513,071 دولاراً أمريكياً. وحُصل دخلٌ إضافي قدره 253,304 دولارات أمريكية من الفوائد المتراكمة على المساهمات الإضافية، ليصبح المبلغ الإجمالي 25,766,375 دولار أمريكي لإعداد البرامج.

26. وبين الاجتماعين التاسع والسبعين والثالث والثمانين، وافقت اللجنة التنفيذية على تمويل للوكالات الثنائية والمنفذة بمبلغ يصل إلى 25,544,161 دولاراً أمريكياً، يشمل 16,210,363 دولاراً أمريكياً للأنشطة التمكينية في 116 بلداً؛ و232,069 دولاراً أمريكياً لإعداد مشروعات استثمارية في ثمانية بلدان؛ و9,101,730 دولاراً أمريكياً لمشروعات استثمارية تستهدف إزالة 232,069 طناً مترياً (1,108,442 طناً من مكافئ ثاني أكسيد الكربون) من المواد الهيدروفلوروكربونية في ستة بلدان من البلدان العاملة بالمادة 5؛ بالإضافة إلى ما يصل إلى 100,000 دولار أمريكي لتقييم الخيارات الفعالة من حيث التكلفة والمستدامة بيئياً للقضاء على الهيدروفلوروكربون-23 الناجم عن مرافق إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22. وفي الاجتماع الثالث والثمانين، أفاد أمين الخزانة بإعادة مبلغ 18,003 دولارات أمريكية إلى الصندوق، وهي وفورات من تمويل التقييم.

27. وبالنظر إلى تقرير أمين الخزانة بشأن حالة تلك المساهمات الإضافية وتوافر الموارد في الاجتماع الثالث والثمانين،²¹ قررت اللجنة التنفيذية أن تطلب إلى أمين الخزانة أن يقدم إلى الاجتماع الرابع والثمانين، ضمن

¹⁹ أستراليا وكندا والدانمرك وفنلندا وفرنسا وألمانيا وأيرلندا وإيطاليا واليابان وكسمبرغ وهولندا ونيوزيلندا والنرويج والسويد وسويسرا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية.

²⁰ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/5.

²¹ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/83/5.

حسابات عام 2018 للصندوق المتعدد الأطراف، بياناً معتمداً بالدخل وصرف المساهمات الإضافية لدعم البدء السريع لتنفيذ التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون، على أن يكون هذا البيان منفصلاً عن المساهمات العادية للصندوق والنظر في الاجتماع الرابع والثمانين في كيفية استخدام أي أرصدة متبقية، مع الأخذ في عين الاعتبار أنه من المقرر إجراء المشاورات بشأن هذه المسألة قبل ذلك الاجتماع بين الدول المانحة السبعة عشر وكبير الموظفين الذي قدم مساهمات إضافية للصندوق المتعدد الأطراف (المقرر 4/83).

28. وفي الاجتماع الرابع والثمانين، بعد أن أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بتقرير أمين الخزانة بشأن حالة المساهمات الإضافية للصندوق المتعدد الأطراف وتوافر الموارد،²² طلبت إلى أمين الخزانة أن يضيف إلى المساهمات العادية للصندوق المتعدد الأطراف، الرصيد المتبقي من المساهمات الإضافية بوصفه إيرادات إضافية، وقدره 13,698 دولاراً أمريكياً، بالإضافة إلى أي أرصدة تمويل من المساهمات الإضافية ومن المشروعات المكتملة والمشروعات المنجزة «بقرار من اللجنة التنفيذية» والتي أعيدت في الاجتماع الرابع والثمانين، أو التي ستمعاد في الاجتماعات المقبلة. ووافقت اللجنة على عدم إبلاغ اللجنة التنفيذية بحالة المساهمات الإضافية للصندوق المتعدد الأطراف منفصلة عن المساهمات العادية للصندوق اعتباراً من الاجتماع الخامس والثمانين (المقرر 3/84).

29. وطلبت اللجنة التنفيذية في الاجتماع الرابع والثمانين أيضاً من الأمانة أن تقدم، في الاجتماع الخامس والثمانين، تقريراً إضافياً عن المشروعات الاستثمارية المتعلقة بالمواد الهيدروفلوروكربونية والأنشطة التمكينية الممولة باستخدام المساهمات الإضافية، مع تحديد البلدان التي جرت الموافقة على مشروعاتها وتقديم لمحة عامة عن أهدافها وحالة التنفيذ ونتائجها الرئيسية والدروس المستفادة منها وكميات الهيدروفلوروكربون التي جرى التخلص منها عن طريقها عند الاقتضاء، ومستوى الأموال المعتمدة والمصروفة، والتحديات المحتملة في استكمال المشروعات والأنشطة، على أن تقدم المعلومات على أساس فردي لمشروعات الاستثمارية المتعلقة بالهيدروفلوروكربون وعلى أساس إجمالي الأنشطة التمكينية للهيدروفلوروكربون (المقرر 12/84(ب)). وطلبت اللجنة من الأمانة والوكالات الثنائية والمنفذة إدراج هذه المعلومات في كل التقارير المرحلية الموحدة في المستقبل والتقارير المرحلية المستقلة، على الترتيب، إلى حين الانتهاء من جميع المشروعات الاستثمارية والأنشطة التمكينية ذات الصلة بالهيدروفلوروكربون (المقرر 12/84(ج)). وفي الاجتماع الخامس والثمانين، أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بالمعلومات المتعلقة بالمشروعات الاستثمارية والأنشطة التمكينية ذات الصلة بالهيدروفلوروكربون، التي قدمتها الوكالات الثنائية والمنفذة تماشياً مع المقرر 12/84(ب).²³

الأنشطة التمكينية وتعزيز المؤسسي

30. عند النظر في الفقرة 20 من المقرر 2/28 بشأن تمويل الأنشطة التمكينية المتعلقة بالتخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون في الاجتماع التاسع والسبعين (2017)، اختارت اللجنة التنفيذية مبادئ تقديم طلبات التمويل للأنشطة التمكينية، والمستوى الأقصى للتمويل المسموح به لها، بما في ذلك العديد من المتطلبات. كما قررت اللجنة التنفيذية أنه يمكن توفير التمويل لإعداد خطط التنفيذ الوطنية للوفاء بالالتزامات الأولية للتخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية قبل خمس سنوات من تلك الالتزامات، على أقل تقدير، بمجرد تصديق بلد ما على تعديل كيغالي وعلى أساس المبادئ التوجيهية التي ستجري الموافقة عليها (المقرر 46/79). وفيما يتعلق بفترة تنفيذ المشروع، قررت اللجنة لاحقاً الإبقاء على فترة الثمانية عشر شهراً الأصلية، على أن تُمدد

²² الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/84/5.

²³ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/85/9، القسم الخامس.

إذا لزم الأمر بمدة تصل إلى اثني عشر شهراً (بإجمالي ثلاثين شهراً من تاريخ الموافقة على المشروع) إذا استلمت الأمانة طلباً رسمياً بالتمديد. وطُلب من الوكالات الثنائية والمنفذة تقديم تقرير نهائي عن الأنشطة التمكينية خلال ستة أشهر من تاريخ اكتمال المشروع، مع تسليط الضوء على الدروس المستفادة حيال كيف دعمت أنشطة البدء السريع العمل المبكر بشأن تنفيذ تعديل كيغالي (المقرر 32/81).

31. وبحلول الاجتماع **التسعين** وافقت اللجنة التنفيذية على ما مجموعه **؟؟؟** دولار أمريكي شاملاً تكاليف الدعم، للأنشطة التمكينية في **؟؟؟** البلدان العاملة بالمادة 5، الممولة من المساهمات الطوعية الإضافية ومن المساهمات العادية.

32. وعن التعزيز المؤسسي، عند النظر في الفقرة 21 من المقرر 2/28 في الاجتماع الثامن والسبعين، قررت اللجنة التنفيذية النظر في زيادة تمويل التعزيز المؤسسي في اجتماع مقبل (المقرر 4/78). وفي الاجتماع السادس والثمانين، أرادت اللجنة التنفيذية النظر في استعراض مشروعات التعزيز المؤسسي، وتشمل مستويات التمويل (المقرر 51/74(د))،²⁴ إلى الاجتماع السابع والثمانين، وتكرر الأمر ذاته في الاجتماع السابع والثمانين، فأرجئت المسألة²⁵ إلى الاجتماع الثامن والثمانين. وفي الاجتماع الثامن والثمانين،²⁶ أرجئ النظر في الأمر إلى الاجتماع التاسع والثمانين.

33. [في الاجتماع التاسع والثمانين ...]

مشروع المبادئ التوجيهية لتمويل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية

34. في الاجتماع الثامن والسبعين،²⁷ والاجتماع التاسع والسبعين،²⁸ والاجتماع الثمانين (2017)،²⁹ والاجتماع الحادي والثمانين،³⁰ ناقشت اللجنة التنفيذية وضع المبادئ التوجيهية لتمويل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية، كما قررت أن تدرج فيها نصاً بشأن العناصر التالية من المقرر 28/2، وكانت ذات صلة بعمل اللجنة التنفيذية:

- المرونة في التنفيذ التي مكنت كل طرف من اختيار استراتيجياته وأولوياته الخاصة في القطاعات والتكنولوجيات، بما يتماشى مع الفقرة 13 من المقرر 2/28
- تواريخ الانتهاء للسعة المؤهلة، بما يتماشى مع الفقرة 17
- التحويل الثاني والثالث، تمشياً مع الفقرة 18
- التخفيضات المُجمعة المستدامة بما يتماشى مع الفقرة 19
- فئات التكلفة الإضافية المؤهلة لقطاع التصنيع الاستهلاكي وفقاً للفقرة الفرعية 15(أ)
- فئات التكلفة الإضافية المؤهلة لقطاع الإنتاج وفقاً للفقرة الفرعية 15(ب)
- فئات التكلفة الإضافية المؤهلة لقطاع خدمة التبريد وفقاً للفقرة الفرعية 15(ج)

²⁴ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/86/84.

²⁵ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/87/42.

²⁶ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/67.

²⁷ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/5/Corr.1 والوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/5.

²⁸ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/46، عملاً بالمقرر 3/78.

²⁹ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/80/55، عملاً بالمقرر 44/79.

³⁰ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/81/53، عملاً بالمقرر 76/80.

- أهلية مواد المرفق "و" الخاضعة لإعفاءات درجات الحرارة المحيطة المرتفعة، عملاً بالفقرة 35

35. وواصلت اللجنة التنفيذية مداولاتها في الاجتماع الثاني والثمانين³¹ كما نظرت، وأحاطت علماً، بوثيقة معلومات أولية³² باعتبارات رئيسية لتطوير منهجية لتحديد نقطة البداية للتخفيضات المجمعمة المستدامة. وقررت اللجنة، أثناء وضع المبادئ التوجيهية للتمويل، أن تنظر في كيفية وجوب التعامل مع الاستخدام المؤقت لمنشأة ما للتكنولوجيا ذات الإمكانية العالية للاحترار العالمي، في مقابل التكنولوجيا المعتمدة ذات إمكانية الاحترار العالمي المنخفضة، فيما يتعلق بنقطة البداية للتخفيضات المجمعمة المستدامة للبلد في استهلاك المواد الهيدروفلوروكربونية(المقرر 55/82).

36. وبعد مزيد من المداولات حول تطوير المبادئ التوجيهية للتكاليف في الاجتماع الثالث والثمانين³³، واصلت اللجنة التنفيذية مناقشاتها في الاجتماع الرابع والثمانين³⁴ وفيما يتعلق بالتكاليف الإضافية المؤهلة لقطاع التصنيع الاستهلاكي، طلبت من الأمانة أن تعد للاجتماع السادس والثمانين وثيقة تقدم تحليلاً ومعلومات، شاملة المعلومات المجمعمة، على شكل جدول، بشأن التكاليف الرأسمالية الإضافية وتكاليف التشغيل الإضافية ومدتها، وجدوى التكاليف لجميع المشروعات الاستثمارية المعتمدة في قطاعات التصنيع والقطاعات الفرعية ذات الصلة، بما في ذلك المواد الخاضعة للرقابة التي جرى التخلص منها والمواد البديلة التي أدخلت تدريجياً. وفيما يتعلق بالتخلص، طلبت اللجنة من الأمانة أن تعد للاجتماع الخامس والثمانين تقريراً تجميعياً يصف أفضل الممارسات والطرق التي يمكن للجنة التنفيذية النظر فيها بشأن إنفاذ الفقرة 24 من المقرر 28/2، مع مراعاة التقرير النهائي بشأن تقييم المشروعات الإيضاحية التجريبية المعنية بالتخلص من المواد المستنفدة للأوزون والقضاء عليها³⁵ والتقرير التجميعي بشأن المشروعات التجريبية للتخلص من المواد المستنفدة للأوزون³⁶ والمشروعات الأخرى ذات الصلة المنفذة في إطار خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛ والدروس المستفادة من البنى التحتية والسياسات القائمة التي يمكن استخدامها لإنشاء إدارة فعالة من حيث التكلفة لمخزونات المواد الخاضعة للرقابة المستعملة أو غير المرغوب فيها؛ وفرص التمويل الخارجي وبرامج وشراكات التخلص الحالية (المقرر 87/84).

37. وعقب ذلك، أراجأت اللجنة التنفيذية إلى الاجتماع السابع والثمانين النظر في وضع المبادئ التوجيهية لتمويل التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون في البلدان العاملة بالمادة 5،³⁷ وتحليل التكاليف الإضافية والمعلومات المتعلقة بها ومدتها وجدوى تكاليف كل المشروعات الاستثمارية المعتمدة في قطاعات التصنيع والقطاعات الفرعية ذات الصلة³⁸ والتقرير التجميعي الذي يصف أفضل الممارسات والطرق التي يمكن للجنة

³¹ الوثائق UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/67، والوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/67/Add.1، والوثيقة

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/65، والوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/65/Add.1.

³² الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/66.

³³ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/83/43.

³⁴ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/84/66.

³⁵ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/84/11.

³⁶ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/21.

³⁷ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/86/86.

³⁸ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/86/91.

التنفيذية أن تنظر فيها عند إنفاذ الفقرة 24 من المقرر 28/2³⁹ وفي الاجتماع السابع والثمانين، أُرجأت اللجنة التنفيذية النظر في المسائل الثلاث⁴⁰ مرة أخرى إلى الاجتماع الثامن والثمانين،

38. وفي الاجتماع الثامن والثمانين، أُرجأت اللجنة التنفيذية، مرة أخرى، إلى الاجتماع التاسع والثمانين، النظر في وضع المبادئ التوجيهية لتكاليف التخلص التدريجي من المواد الهيدروفلوروكربونية في البلدان العاملة بالمادة 5،⁴¹ وتحليل التكاليف الإضافية والمعلومات المتعلقة بها ومدتها وجدوى تكاليف كل المشروعات الاستثمارية المعتمدة في قطاعات التصنيع والقطاعات الفرعية ذات الصلة⁴² والتقارير التجميعي الذي يصف أفضل الممارسات والطرق التي يمكن للجنة التنفيذية أن تنظر فيها عند إنفاذ الفقرة 24 من المقرر 28/2⁴³.

39. [في الاجتماع التاسع والثمانين ...]

كفاءة استخدام الطاقة في إطار التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية

40. قررت اللجنة التنفيذية في الاجتماع الثاني والثمانين، مع التركيز على الوثيقة التي تلخص مداولات الأطراف في الاجتماع الأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية والاجتماع الثلاثين للأطراف فيما يتعلق بتقرير فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي بشأن القضايا المتعلقة بكفاءة استخدام الطاقة،⁴⁴ توفير المرونة للأطراف العاملة بالمادة 5 المشاركة في الأنشطة التمكينية فيما يتعلق بتنفيذ تعديل كيغالي، إذا رغبت في ذلك، لتولي عدد من الأنشطة باستخدام التمويل المعتمد مسبقاً. وشملت تلك الأنشطة: تطوير وإنفاذ السياسات واللوائح لتجنب اختراق السوق بمعدات التبريد وتكييف-الهواء والمضخات الحرارية التي لا تتسم بكفاءة استخدام الطاقة؛ وتعزيز الوصول إلى التكنولوجيات الكفاء من حيث الطاقة في تلك القطاعات؛ والتدريب المستهدف على الاعتماد والسلامة والمعايير، وزيادة الوعي وبناء القدرات بهدف الحفاظ على كفاءة استخدام الطاقة وتعزيزها (المقرر 83/82). وفي الاجتماع نفسه، عرضت إحدى الدول غير-العاملة بالمادة 45⁴⁵ تقديم مساهمة طوعية إضافية أخرى إلى الصندوق المتعدد الأطراف لتستخدم لاستعراض كيفية إنفاذ المقرر 5/30. وبعد نقاشٍ مستفيض، أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بالعرض.

41. وفي الاجتماع الثالث والثمانين، نظرت اللجنة التنفيذية في ثلاثة وثائق بشأن كفاءة استخدام الطاقة المطلوبة في الاجتماع الثاني والثمانين: الأولى ورقة عن طرق إنفاذ الفقرة 16 من المقرر 2/28 والفقرة 2 من المقرر 5/30 للأطراف،⁴⁶ والثانية ورقة عن معلومات عن الصناديق والمؤسسات المالية ذات الصلة التي تقوم بحشد الموارد لكفاءة استخدام الطاقة التي يمكن استخدامها عند التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية،⁴⁷ والثالثة موجزاً بتقرير فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي بشأن المسائل المتعلقة بكفاءة استخدام الطاقة فيما يتعلق بالمسائل المحددة في المقرر 83/82(هـ).⁴⁸ وجرت مناقشات مستفيضة في الجلسة العامة بشأن

³⁹ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/86/90.

⁴⁰ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/87/44، والوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/87/49، والوثيقة

UNEP/OzL.Pro/ExCom/87/48، على الترتيب.

⁴¹ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/70.

⁴² الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/74.

⁴³ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/73.

⁴⁴ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/65، والوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/65/Add.1.

⁴⁵ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/Inf.3.

⁴⁶ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/83/40.

⁴⁷ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/83/41.

⁴⁸ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/83/42.

المسائل الثلاث، وشكل فريق اتصال لمواصلة النظر فيها. ولم يُتَح لفريق الاتصال خلال الوقت المخصص مناقشة سوى طرق إنفاذ الفقرة 16 من المقرر 2/28، والفقرة 2 من المقرر 5/30. وعليه، قررت اللجنة التنفيذية مواصلة مناقشة هذه المسألة في الاجتماع الرابع والثمانين على أساس نص قدمته الأمانة، بناءً على طلب فريق الاتصال، لمساعدة الفريق في مداولاته، وإرجاء النظر في القضايا التي أثارها الوثيقتان الأخريان إلى الاجتماع الرابع والثمانين.

42. وفي الاجتماع الرابع والثمانين، أعادت اللجنة التنفيذية تشكيل فريق الاتصال المعني بكفاءة استخدام الطاقة الذي شكّل في الاجتماع الثالث والثمانين. وبعد مناقشات الفريق، أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بالمعلومات المتعلقة بالصناديق والمؤسسات المالية ذات الصلة التي تقوم بحشد الموارد لكفاءة استخدام الطاقة التي يمكن استخدامها عند التخفيض التدريجي من المواد الهيدروفلوروكربونية⁴⁹ وطلبت إلى الأمانة أن تُعَدّ، بالتشاور مع الوكالات المنفذة، وثيقةً للاجتماع الخامس والثمانين تمكنها أن توفر إطاراً للمشاورات مع الصناديق والمؤسسات المالية ذات الصلة لتقصي حشد موارد مالية إضافية بخلاف تلك التي قدمها الصندوق المتعدد الأطراف، على المستويين الإداري والتشغيلي، بهدف الحفاظ على كفاءة استخدام الطاقة أو تعزيزها عند الاستعاضة عن المواد الهيدروفلوروكربونية بغازات تبريد ذات إمكانية الاحترار العالمي المنخفضة العالمي في قطاع التبريد وتكييف الهواء. كما طُلب من الأمانة أن تواصل التبادل غير الرسمي للمعلومات مع الصناديق والمؤسسات المالية ذات الصلة، على أن يشمل ذلك إعداد تلك الوثيقة (المقرر 89/84). وأحاطت اللجنة علماً بالموجز المُحدَّث لتقرير فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي بشأن المسائل المتعلقة بكفاءة استخدام الطاقة فيما يتعلق بالمسائل المحددة في المقرر 83/82(هـ)،⁵⁰ على اعتبار أنها غير ملزمة بتحديث الملخص مرة أخرى، وقررت متابعة مناقشة سبل إنفاذ الفقرة 16 من المقرر 2/28 والفقرة 2 من المقرر 5/30 للأطراف⁵¹ في الاجتماع الخامس والثمانين (المقرر 88/84).

43. وفي الاجتماع السادس والثمانين، نظر فريق الاتصال المعاد تشكيله في الوثيقة التي أصدرتها الأمانة بشأن إطار المشاورات مع الصناديق والمؤسسات المالية ذات الصلة لتقصي حشد موارد مالية إضافية للحفاظ على كفاءة استخدام الطاقة أو تعزيزها عند الاستعاضة عن المواد الهيدروفلوروكربونية بغازات تبريد ذات إمكانية الاحترار العالمي المنخفضة في قطاع⁵² التبريد وتكييف الهواء (المقرر 89/84). وقررت اللجنة التنفيذية، بعد نقاشاتها، أن تواصل في اجتماعها السابع والثمانين النظر في إطار العمل بناءً على وثيقة العمل التي قدمها فرق الاتصال في الاجتماع السادس والثمانين (المقرر 94/86).

44. وفي الاجتماع السابع والثمانين، أعادت اللجنة تشكيل فريق الاتصال الذي واصل مناقشاته بناءً على وثيقة العمل التي أعدها الفريق في الاجتماع السادس والثمانين.⁵³ وبناءً عليه، طلبت اللجنة التنفيذية إلى الأمانة أن تعد للاجتماع الأول للجنة التنفيذية في عام 2022 تقريراً يحدد الخيارات، داخل الصندوق المتعدد الأطراف ومن خلال العمل مع المؤسسات المالية الأخرى التي تمول كفاءة استخدام الطاقة والتي قد تتوافق إجراءاتها مع إجراءات الصندوق المتعدد الأطراف، لحشد الموارد المالية للحفاظ على و/أو تعزيز كفاءة استخدام الطاقة عند الاستعاضة عن المواد الهيدروفلوروكربونية بالبدايل ذات إمكانية الاحترار العالمي المنخفضة في قطاعات تصنيع الرغوى الفرعية وقطاعات التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية. كما طُلب إلى الأمانة، في

⁴⁹ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/84/68.

⁵⁰ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/84/69.

⁵¹ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/84/67.

⁵² الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/86/93.

⁵³ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/87/51.

إطار ذلك التقرير، تحديد الإجراءات والشروط ذات الصلة بتقديم المؤسسات المالية الأخرى المنح وخيارات التمويل الأخرى للحفاظ على كفاءة استخدام الطاقة و/أو تعزيزها (المقرر 51/87).

45. وأرجئ النظر في الورقة التي تناقش طرق إنفاذ الفقرة 16 من المقرر 2/28 والفقرة 2 من المقرر 30/5 للأطراف في الاجتماعين السادس والثمانين⁵⁴ والسابع والثمانين⁵⁵. وأجل مرة أخرى في الاجتماع الثامن والثمانين⁵⁶.

46. [الاجتماع التاسع والثمانون ...]

الأنشطة الجارية فيما يتعلق بقطاع التصنيع الاستهلاكي

47. بالنظر إلى التكاليف الإضافية المؤهلة لقطاع التصنيع الاستهلاكي، ناقشت اللجنة التنفيذية، إلى جانب الاتفاق على فئات التكاليف الإضافية المؤهلة المقترحة في المقرر 2/28، عتبات جدوى التكاليف ورأت أنها بحاجة إلى معلومات إضافية لتتمكن من الوصول إلى قرار بشأن التكاليف الإضافية المؤهلة، وأنه من اللازم اكتساب الخبرة في التكاليف الرأسمالية الإضافية وتكاليف التشغيل الإضافية المرتبطة بالتخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية. وعليه، وافقت في المقررين 3/78 و45/79 على النظر، حتى الاجتماع الرابع والثمانين⁵⁷، في الموافقة على عدد محدود من المشروعات الاستثمارية المستقلة للهيدروفلوروكربون التي تفي بشروط مسبقة معينة، للنظر فيها، كل مشروع على حدة، من حيث تطور التكنولوجيا وإمكانية تكرارها وتوزيعها الجغرافي. كما وافقت على أن تقارير إنجاز المشروع ذات الصلة ينبغي أن تشمل معلومات مفصلة عن التكاليف الإضافية المؤهلة، والفورات المحتملة المتكبدة والعوامل ذات الصلة التي يسرت تنفيذ المشروعات.

48. وفي الاجتماع الرابع والثمانين، قررت اللجنة التنفيذية النظر في مقترحات المشروعات الاستثمارية المستقلة المرتبطة بالهيدروفلوروكربون في الاجتماع السابع والثمانين، وفقاً للمعايير المنصوص عليها في المقررات 3/87 (ز) و45/79 و53/81، مع تحديد أولويات المشروعات في قطاعات تكييف الهواء الثابتة والتبريد التجاري وتكييف الهواء المتنقل (المقرر 53/84).

49. وبحلول الاجتماع التسعين، وافقت اللجنة التنفيذية على ما مجموعه **؟؟؟**، دولار أمريكي شاملاً تكاليف الدعم لـ **؟؟؟** المشروعات الاستثمارية المتعلقة بالهيدروفلوروكربون بإزالة (**؟؟** طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون) من المواد الهيدروفلوروكربونية في **؟؟** البلدان العاملة بالمادة 5، وكلاهما ممول من مساهمات طوعية إضافية من المساهمات العادية.

الأنشطة الجارية في قطاع خدمة التبريد

50. فيما يتعلق بقطاع خدمة التبريد، بالإضافة إلى الاتفاق على فئات التكاليف الإضافية المؤهلة المقترحة في المقرر 2/28، وعملاً بالفقرة الفرعية 15 (ج) والفقرة 16 من المقرر 2/28، طلبت اللجنة التنفيذية في الاجتماع

⁵⁴ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/86/92.

⁵⁵ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/87/50.

⁵⁶ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/75.

⁵⁷ المقرر 53/81.

الثمانين إلى الأمانة أن تعد، بالتعاون مع الوكالات الثنائية والمنفذة، وثيقةً أوليةً عن جميع الجوانب المتعلقة بالقطاع الذي يدعم التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون، لتقديمها إلى الاجتماع الثاني والثمانين.⁵⁸

51. وفي الاجتماع الثاني والثمانين، نظرت اللجنة التنفيذية في هذه الوثيقة⁵⁹، وقبل الإحاطة علماً بها، كانت قد ناقشت عدداً من المسائل الواردة فيها، ومنها كفاءة استخدام الطاقة في قطاع خدمة التبريد؛ وأوجه التآزر بين أنشطة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون وأنشطة التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون في قطاع خدمة التبريد؛ والمؤسسات الوطنية ومستوى ملكيتها، ومن ذلك ما يتعلق بتدريب الفنيين؛ واختراق التكنولوجيات البديلة ذات إمكانية الاحترار العالمي المنخفضة السوق.

52. وطلبت اللجنة، خلال مناقشاتها بشأن المبادئ التوجيهية للتمويل في الاجتماع الثالث والثمانين، إلى الأمانة أن تعد، للاجتماع الخامس والثمانين، وثيقة تحلل مستوى وطرائق تمويل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في قطاع خدمة التبريد، في ضوء المعلومات الواردة في الوثيقة المقدمة في الاجتماع الثاني والثمانين وتوجيهات اللجنة التنفيذية، بما في ذلك المرونة التي تتمتع بها البلدان العاملة بالمادة 5 في تنفيذ أنشطة قطاع الخدمة بما يتماشى مع ظروفها الوطنية والأنشطة المخطط لها والجارية في خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي تطبقها (المقرر 65/83).

53. وفي الاجتماع السادس والثمانين، أرجأت اللجنة التنفيذية النظر في تلك الوثيقة⁶⁰ إلى الاجتماع السابع والثمانين. وفي الاجتماع السابع والثمانين، أعادت اللجنة إرجاء النظر في تحليل مستوى وطرائق تمويل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في قطاع خدمة التبريد إلى الاجتماع الثامن والثمانين.⁶¹

54. وفي الاجتماع الثامن والثمانين، نظرت اللجنة التنفيذية في وثيقة⁶² تتكون من ثلاثة أقسام: الأول نظرة عامة عن جميع طرائق التمويل المتفق عليها ومستويات التمويل التي وافقت عليها اللجنة التنفيذية حتى الآن، فيما يتعلق بقطاع خدمة التبريد؛ والثاني يعرض مناقشة إمكانية اتباع نهج متكامل فيما يتعلق بأنشطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وإزالة المواد الهيدروفلوروكربونية في قطاع الخدمة خلال الفترة من 2021 إلى 2030؛ بينما يشمل الثالث تحليل ثلاثة طرائق ممكنة، مع مستويات التمويل المرتبطة بها، للتخفيض-التدريجي للهيدروفلوروكربون في قطاع الخدمة، بناءً على النهج التي استُخدمت في الماضي، ولكن جرى تكييفها مع الظروف الفريدة لخفض استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون والهيدروفلوروكربون في القطاع نفس في الوقت ذاته، حتى عام 2030. وذكر ممثل الأمانة في عرضه أن الطريقة الثالثة في الوثيقة هي الأكثر عملية وسهولة من حيث التطبيق. واقترحت مستويات مختلفة من التمويل للبلدان ذات حجم الاستهلاك المنخفض من جهة، والبلدان ذات حجم الاستهلاك غير المنخفض من جهة أخرى، مع مراعاة البنى التحتية الحالية لإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون، والأنشطة الإضافية غير المشمولة في خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، والحاجة إلى زيادة التمويل للبلدان ذات حجم الاستهلاك المنخفض.

⁵⁸ المقرر 76/80.

⁵⁹ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/64.

⁶⁰ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/86/89.

⁶¹ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/87/47.

⁶² الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/72.

55. وعقب المناقشات التي جرت بشأنها في جلسة عامة وفي فريق اتصال، قررت اللجنة التنفيذية أن تواصل، في الاجتماع التاسع والثمانين، مناقشتها تحليل مستوى وطرائق تمويل التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون في خدمة التبريد على أساس الوثيقة التي نُظر فيها في الاجتماع الثامن والثمانين (المقرر 88/76).

56. [الاجتماع التاسع والثمانون ...]

مشروع المبادئ التوجيهية لتمويل إعداد خطط التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية

57. في الاجتماع الرابع والثمانين، ناقشت اللجنة التنفيذية إمكانية إيجاد طريقة لتمويل إعداد خطط التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون ريثما توضع اللامسات النهائية على المبادئ التوجيهية لتكاليف التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية. وقررت أن تطلب إلى الأمانة أن تُعد، للاجتماع الخامس والثمانين، مشروع مبادئ توجيهية لإعداد خطط التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون للبلدان العاملة بالمادة 5 والتي ستتضمن استراتيجية شاملة ومرحلة أولى للوفاء بتجميد الاستهلاك و تخفيضاً بنسبة 10 في المائة، مع الأخذ في عين الاعتبار الدروس المستفادة أثناء إعداد المبادئ التوجيهية لإعداد المشروعات لخطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بما في ذلك القطاعات، على النحو المحدد في المقرر 16/56. وكان ذلك على اعتبار أن مشروع المبادئ التوجيهية سوف يعالج الحاجة إلى تطبيق سياسات والتزامات نيابة عن الأطراف العاملة بالمادة 5 لضمان فرض حدود على زيادة استهلاك الهيدروفلوروكربون أو تقليله الذين كانا مستمرين عبر الزمن؛ وأنه سيُشمل مستويات التمويل المقترحة لإعداد المرحلة الأولى من خطط التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون؛ وأن طلبات التمويل لإعداد المرحلة الأولى من خطط التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون سينظر فيها بمجرد موافقة اللجنة التنفيذية على مشروع المبادئ التوجيهية (المقرر 54/84).

58. ونظرت اللجنة التنفيذية في الاجتماع السادس والثمانين في مشروع المبادئ التوجيهية لإعداد خطط التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون للبلدان العاملة بالمادة 63/5 وذلك قبل أن تقرر متابعة مداولاتها في الاجتماع السابع والثمانين، بناءً على وثيقة العمل التي أعدها فريق الاتصال المشكل في الاجتماع السادس والثمانين (المقرر 93/86). وعملاً بذلك المقرر، أُرجئ النظر أيضاً في جميع طلبات التمويل التحضيري لخطط التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون إلى الاجتماع السابع والثمانين.

59. وفي الاجتماع السابع والثمانين، واصلت اللجنة النظر في مشروع المبادئ التوجيهية لإعداد خطط التخلص التدريجي للهيدروفلوروكربون للبلدان العاملة بالمادة 64/5 وأعدت تشكيل فريق الاتصال الذي أنشئ في الاجتماع السادس والثمانين. واستناداً إلى عمل فريق الاتصال، وافقت اللجنة على أن تعرف خطط التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون من تلك اللحظة فصاعداً باسم خطط تنفيذ تعديل كيغالي فيما يخص الهيدروفلوروكربون. وقررت أن تضيف إلى التمويل المخصص لإعداد استراتيجية شاملة للمرحلة الأولى لخطة تنفيذ تعديل كيغالي فيما يخص الهيدروفلوروكربون، دعماً لكل من: تمديد التشريع الحالي أو وضع تشريع جديد، والسياسات واللوائح اللازمة لإصدار تراخيص الاستيراد والتصدير، وأنظمة الحصص للمواد الخاضعة للرقابة بموجب المرفق «و» من بروتوكول مونتريال؛ وإجراء دراسة استقصائية لاستهلاك الهيدروفلوروكربون وتوزيعه بين القطاعات، ودراسات استقصائية للمنشآت في قطاعي التصنيع والخدمات، مع تحليل البيانات لتقدير خطوط الأساس للهيدروفلوروكربون للامتثال مع مراعاة أي دراسات استقصائية

⁶³ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/86/88.

⁶⁴ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/87/46.

أجريت عن الهيدروفلوروكربون؛ ووضع استراتيجية شاملة للتخفيض التدريجي المواد الهيدروفلوروكربونية وخطة عمل تشمل قطاع خدمة التبريد للمرحلة الأولى من خطط تنفيذ تعديل كيغالي فيما يخص الهيدروفلوروكربون لمعالجة تجميد الهيدروفلوروكربون وخفض استهلاكه بنسبة 10 في المائة؛ والنظر في دمج أنشطة خطة تنفيذ تعديل كيغالي فيما يخص الهيدروفلوروكربون مع أنشطة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، للبلدان الراغبة في ذلك؛ ووصف المبادرات والسياسات واللوائح والمعايير الوطنية ذات الصلة بالحفاظ على كفاءة استخدام الطاقة و/أو تعزيزها، للبلدان الراغبة في ذلك. كما قررت اللجنة أيضاً توفير التمويل للعناصر المذكورة أعلاه بناءً على خط أساس استهلاك البلد للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية مع تحديد وتوفير التمويل، حالة بحالة، لإعداد المرحلة الأولى لأي من خطط تنفيذ كيغالي الإقليمية وخطط تنفيذ تعديل كيغالي فيما يخص الهيدروفلوروكربون للبلدان التي يزيد استهلاكها الأساسي من الهيدروكلوروفلوروكربون عن 2,000 طن من قدرات استنفاد الأوزون. وقررت، علاوة على ذلك، بالنسبة للبلدان التي اختارت تنفيذ مشروعات استثمارية فردية أو خطط قطاعية خاصة بالهيدروفلوروكربون قبل تقديم المرحلة الأولى من خطط تنفيذ كيغالي فيما يخص الهيدروفلوروكربون، أن الموافقة على كل مشروع يجب أن تفضي إلى إزالة مواد هيدروفلوروكربونية مقابل الاستهلاك المؤهل المحدد في خطط تنفيذ تعديل كيغالي فيما يخص الهيدروفلوروكربون، كما يجب أن تعرض الطلبات كيفية ارتباط المشروع الاستثماري بتلبية الاستراتيجية الشاملة للبلد ومتى ستقدم خطط تنفيذ تعديل كيغالي فيما يخص الهيدروفلوروكربون. وسيمنح التمويل إلى أي بلد عاملٍ بالمادة 5 لديه قطاع تصنيع يستخدم المواد الهيدروفلوروكربونية وفقاً لعدد شركات التصنيع التي سيجري تحويلها. ووافقت اللجنة على حدود قصوى للتمويل المقدم لإعداد مكون الاستثمار لأي بلد وفق خط الأساس الخاص به. وقد طُلب إلى الوكالات الثنائية والمنفذة، عند تقديم المرحلة الأولى من خطط تنفيذ تعديل كيغالي فيما يخص الهيدروفلوروكربون، بالنيابة عن البلدان العاملة بالمادة 5، تضمين: التأكيد على أن البلد لديه نظامٌ وطنيٌّ قائم وقابل للتنفيذ لإصدار التراخيص والحصص لرصد واردات/صادرات الهيدروفلوروكربون، بما يتفق مع المقرر 17/63؛ والتزام الحكومة وإجراءاتها لضمان استدامة إزالة الهيدروفلوروكربون الممولة بمرور الوقت؛ ولمحة عامة عن الإجراءات المبكرة التي يمكن اتخاذها للتحكم في استهلاك الهيدروفلوروكربون. وأتفق على أن مؤسسات وقدرات البلدان العاملة بالمادة 5 التي طُورت بمساعدة الصندوق المتعدد الأطراف لإزالة المواد المستنفدة للأوزون يجب أن تستخدم بالقدر الممكن عملياً للتخلص التدريجي من المواد الهيدروفلوروكربونية، حسب الملاءمة. وطلبت اللجنة إلى الأمانة أن تعد، بمساعدة الوكالات الثنائية والمنفذة، دليلاً لإعداد المرحلة الأولى من خطط تنفيذ كيغالي لتستخدمه البلدان العاملة بالمادة 5 (المقرر 50/87).

60. وبحلول الاجتماع **التسعين**، كانت اللجنة التنفيذية قد وافقت على ما مجموعه **؟؟؟ دولار أمريكي**، شاملاً تكاليف دعم الوكالة لإعداد خطط تنفيذ تعديل كيغالي فيما يخص الهيدروفلوروكربون لبلدان **؟؟**.

61. وفي الاجتماع الرابع والثمانين، إضافةً إلى أنه طُلب من الأمانة إعداد مشروع مبادئ توجيهية لإعداد خطط التخلص التدريجي من الهيدروفلوروكربون للبلدان العاملة بالمادة 5، طُلب منها إعداد وثيقة تناقش الاستراتيجيات والتدابير والالتزامات المتعلقة بالسياسات المحتملة، فضلاً عن المشروعات والأنشطة التي يمكن دمجها في المرحلة الأولى من خطط إزالة المواد الهيدروفلوروكربونية للبلدان العاملة بالمادة 5 لضمان فرض حدود على النمو والانخفاض في استهلاك المواد الهيدروفلوروكربونية الذي استمر مع مرور الوقت، مع مراعاة التنفيذ الموازي أو المتكامل لأنشطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والإزالة التدريجية للمواد الهيدروفلوروكربونية، حسب الاقتضاء (المقرر 54/84) (انظر عنوان: *التنفيذ الموازي أو المتكامل لأنشطة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون وأنشطة التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون أدناه*).

62. وفي الاجتماع السادس والثمانين، أُرجئ النظر في الوثيقة التي تناقش الاستراتيجيات والتدابير والالتزامات المتعلقة بالسياسات المحتملة، إلى جانب المشروعات والأنشطة التي يمكن دمجها في المرحلة الأولى من خطط التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية للبلدان العاملة بالمادة 65⁵ إلى الاجتماع السابع والثمانين. وفي الاجتماع السابع والثمانين، نظرت اللجنة التنفيذية في وثيقة⁶⁶ من جزأين، يتعلق أحدهما بالاستراتيجيات والتدابير والالتزامات المتعلقة بالسياسات المحتملة للحد من تزايد استهلاك الهيدروفلوروكربون التي يمكن دمجها في المرحلة الأولى من خطط تنفيذ كيغالي، في حين يعرض الجزء الآخر لمحة عامة عن الأنشطة في إطار إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون والتخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون خلال الفترة من 2021 إلى 2030. وبعد إجراء مناقشات، قررت إرجاء مواصلة النظر في هذه المسألة إلى الاجتماع الثامن والثمانين (المقرر 49/87).

63. وفي الاجتماع الثامن والثمانين، نظرت اللجنة التنفيذية في وثيقة⁶⁷ كانت في جوهرها الوثيقة نفسها التي قدمت في الاجتماع السابع والثمانين. ورغم أن المبادئ التوجيهية لإعداد خطط تنفيذ كيغالي فيما يخص الهيدروفلوروكربون جرت الموافقة عليها في ذلك الاجتماع، وشملت بالفعل بعض العناصر التي نوقشت في الوثيقة، فقد أضافت الأمانة إلى قسم التوصيات عدة ملاحظات لتزيد اللجنة التنفيذية النظر فيها. وعقب مناقشات أجريت بشأن هذه المسألة في جلسة عامة وداخل فريق اتصال، قررت اللجنة التنفيذية أن تواصل مناقشاتها بشأن هذه المسألة، في الاجتماع التاسع والثمانين، وشملت مناقشات بشأن مشروع نص مقرر اقترحه أحد الأعضاء، سعى إلى تشجيع الوكالات الثنائية والمنفذة والبلدان العاملة بالمدة 5، وفقاً لظروفها الوطنية، أن تأخذ في الاعتبار، عند الاقتضاء، الأفكار والاقتراحات الواردة في الوثيقة المعروضة على اللجنة في الاجتماع الثامن والثمانين عند تصميم استراتيجيات التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون ووضع خطط تنفيذ تعديل كيغالي فيما يخص الهيدروفلوروكربون (المقرر 75/88).

64. [في الاجتماع التاسع والثمانين ...]

الجوانب الرئيسية للتكنولوجيات الخاصة بالرقابة على المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23

65. في الاجتماع الثامن والسبعين،⁶⁸ والاجتماع التاسع والسبعين،⁶⁹ والاجتماع الثمانين،⁷⁰ والاجتماع الحادي والثمانين،⁷¹ نظرت اللجنة التنفيذية في الوثائق المتعلقة بالجوانب الرئيسية للتكنولوجيات الخاصة بالرقابة على المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23؛ ونظرت في الاجتماع الثاني والثمانين في الوثيقة⁷² بشأن خيارات مردودية التكاليف الخاصة بالرقابة على انبعاثات المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23 وتقرير⁷³ عن خيارات مراقبة انبعاثات المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23 في الأرجنتين، حيث أعدا كلاهما عملاً بالمقرر 68/81.

⁶⁵ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/86/87.

⁶⁶ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/87/45.

⁶⁷ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/71.

⁶⁸ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/9، والوثيقة Corr.1.

⁶⁹ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/48، Corr.1، والوثيقة Add.1، عملاً بالمقرر 5/78.

⁷⁰ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/80/56، والوثيقة Add.1، عملاً بالمقرر 47/79.

⁷¹ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/81/54، عملاً بالمقرر 77/80.

⁷² الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/68، والوثيقة Corr.1.

⁷³ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/69.

66. وإذ تحيط اللجنة علماً بالوثيقتين، فقد وافقت على مبلغ 75,000 دولار أمريكي لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) لتمكين الوكالة من أن تقدم، في الاجتماع الثالث والثمانين، بالنيابة عن حكومة الأرجنتين، خيارات مقترح المشروع التي من شأنها أن تمكن الحكومة من الامتثال لالتزاماتها بالرقابة على المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23 بموجب تعديل كيغالي. وقد تعين على اللجنة أن تنظر في كل خيار من خيارات مقترح المشروع ومناقشة معايير تمويل الأنشطة المتعلقة بالتزامات الامتثال لأطراف المادة 5. وفي هذا الصدد، طلبت اللجنة من الأمانة أن تتعاقد مع خبير استشاري مستقل لإجراء مراجعة تقنية للمصنع مزدوج الاستخدام في الأرجنتين لإنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22 لتحديد تكلفة إغلاق المصنع (المقرر 85/82).

67. في الاجتماع الثالث والثمانين، نظرت اللجنة التنفيذية في وثيقة⁷⁴ أعدت عملاً بالمقرر 85/82، وتتألف من جزأين: قدم الجزء الأول تفاصيلاً عن مقترح الرقابة على المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23 في الأرجنتين، فضلاً عن موجز للمراجعة التقنية التي أجراها الخبير الاستشاري المستقل وتعليقات الأمانة ذات الصلة؛ وحدد الجزء الثاني القضايا السياسية المتعلقة بضوابط انبعاثات المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23 لدى أطراف المادة 5 والتي كانت الأمانة تسعى للحصول على توجيهات اللجنة التنفيذية بشأنها. وبالإشارة إلى الوثيقة، قررت اللجنة التنفيذية أن ترحب، إلى الاجتماع الرابع والثمانين، مواصلة النظر في مقترح مشروع الرقابة على انبعاثات الهيدروفلوروكربون-23 في الأرجنتين والقضايا السياسية ذات الصلة التي أثارها الأمانة (المقرر 66/83).

68. والاجتماع ذاته، نظرت اللجنة التنفيذية أيضاً في طلب إعداد مشروع لمراقبة انبعاثات المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23 في قطاع إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في المكسيك والذي قُدم كجزء من برنامج عمل اليونيدو لعام 2019.⁷⁵ وقد وافقت اللجنة على مبلغ 55,000 دولار أمريكي لليونيدو لتمكين الوكالة من أن تقدم، إلى الاجتماع الرابع والثمانين بالنيابة عن حكومة المكسيك، خيارات مقترح المشروع التي من شأنها أن تمكن الحكومة من الامتثال لالتزامات الرقابة على المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23 بموجب تعديل اتفاقية كيغالي. وقد طُلب من اليونيدو أن تُدرج، في تقريرها المقدم إلى الاجتماع الرابع والثمانين، معلومات تخص العلاقة بين رقابة البلاد على انبعاثات المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23 والمساهمات المحددة وطنياً لحكومة المكسيك بموجب اتفاق باريس. كما طُلب من الأمانة إعداد وثيقة تستعرض كل خيار من خيارات مقترح المشروع المقدمة للنظر فيها في الاجتماع الرابع والثمانين. وقررت اللجنة التنفيذية مناقشة معايير تمويل الأنشطة المتعلقة بالتزامات الامتثال لأطراف المادة 5 فيما يتعلق بضوابط انبعاثات المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23 في الاجتماع الرابع والثمانين (المقرر 67/83).

69. وفي الاجتماع الرابع والثمانين، نظرت اللجنة التنفيذية في وثيقة⁷⁶ مكونة من ثلاثة أجزاء بشأن القضايا السياسية المثارة في المشروعين في الأرجنتين والمكسيك، والقضايا السياسية المثارة في المشروع في الأرجنتين، والقضايا السياسية المثارة في المشروع في المكسيك. ونظرت أيضاً في وثائق فردية عن المشروعات في الأرجنتين⁷⁷ والمكسيك⁷⁸.

70. وبعد إجراء مناقشة في فريق اتصال، أرجأت اللجنة التنفيذية إلى الاجتماع الخامس والثمانين نظرها في مشروعات الرقابة على انبعاثات المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-85 في الأرجنتين والمكسيك، وطلبت من

⁷⁴ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/83/44.

⁷⁵ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/83/19.

⁷⁶ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/84/70.

⁷⁷ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/84/71.

⁷⁸ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/84/72.

الأمانة أن تواصل، خلال الاجتماع الخامس والثمانين أيضاً، تحليل المشروع في الأرجنتين، بالاستناد إلى أي معلومات إضافية تقدمها حكومة الأرجنتين من خلال اليونيدو (المقرران 90/84 و91/84) وتمشياً مع عملية الموافقة فيما بين الدورات والتي وضعت لذلك الاجتماع، قررت اللجنة التنفيذية النظر في مقترحي المشروعين ومسائل السياسات ذات الصلة في الاجتماع السادس والثمانين وإرجاء النظر في مسائل السياسات الأخرى إلى الاجتماع السابع والثمانين.⁷⁹

71. وبعد النظر في الاقتراح الخاص بالمكسيك⁸⁰ في الاجتماع السادس والثمانين، أشارت اللجنة التنفيذية إلى عدد من الالتزامات التي تعهدت بها حكومة المكسيك، ووافقت من حيث المبدأ على مبلغ 3,833,384 دولاراً أمريكياً، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة لتمكين الحكومة من الامتثال للالتزامات الرقابة على انبعاثات المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23 بموجب تعديل كيغالي، فضلاً عن الشريحة الأولى من مشروع الرقابة على انبعاثات المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23 وإزالتها في شركة كويموباسيكوس، المكسيك، وخطة التنفيذ المقابلة 2021-2022. وقد طلبت من الأمانة، بالتعاون مع اليونيدو، إعداد مشروع اتفاق بين حكومة المكسيك واللجنة التنفيذية للنظر فيه في الاجتماع السابع والثمانين، في ضوء التوجيهات التي قدمتها اللجنة التنفيذية في الاجتماع السادس والثمانين، ودعت حكومة المكسيك بعد الانتهاء من المشروع إلى النظر في طلب تمويل إضافي للتحقق المستقل من المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23 بعد إنشائه وتدميره وبيعه وتخزينه وانبعاثه، في إطار المرحلة اللاحقة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، إلى حين الموافقة على خطة التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون للبلد، وحينها سيستمر التحقق بموجب تلك الخطة (المقرر 96/86).

72. وعقب النظر في مشروع الرقابة على انبعاثات المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23 في الأرجنتين⁸¹ في الاجتماع السادس والثمانين، قررت اللجنة التنفيذية مواصلة مداولاتها في الاجتماع السابع والثمانين، بالإشارة إلى وثيقة العمل التي تتضمن مشروع مقرر بشأن ذلك المشروع الذي نظر فيه فريق الاتصال في الاجتماع السادس والثمانين وستقدم حكومة الأرجنتين، من خلال اليونيدو، اقتراحاً مقابلاً للنظر فيه في ذلك الاجتماع (المقرر 95/86).

73. وفي الاجتماع السابع والثمانين، وعقب تقرير فريق اتصال، الذي أعيد تشكيله للنظر في مختلف المقترحات المتعلقة بمشروع الرقابة على انبعاثات المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23 والتخلص التدريجي منها في الأرجنتين،⁸² ومشروع الاتفاق المتعلق بمشروع تدمير انبعاثات الهيدروفلوروكربون-23 المتولدة عند إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في شركة كويموباسيكوس في المكسيك،⁸³ وافقت اللجنة التنفيذية على الاتفاق المبرم بين حكومة المكسيك واللجنة التنفيذية لتدمير انبعاثات الهيدروفلوروكربون-22 المتولدة عند إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في شركة كويموباسيكوس (المقرر 53/87). وفيما يتعلق بالمشروع في الأرجنتين، أحاطت اللجنة علماً بعدد من الالتزامات التي تعهدت بها حكومة الأرجنتين، ووافقت من حيث المبدأ على مبلغ 2,262,630 دولاراً أمريكياً، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة، لتمكين حكومة الأرجنتين من الامتثال للالتزامات الرقابة على انبعاثات المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23 بموجب تعديل كيغالي إلى بروتوكول مونتريال، إلى جانب الشريحة الأولى من مشروع الرقابة على انبعاثات المنتج الثانوي

⁷⁹ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/86/94.

⁸⁰ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/86/96.

⁸¹ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/86/95.

⁸² الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/87/53.

⁸³ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/87/54.

الهيدروفلوروكربون-23 في الأرجنتين. وكانت اللجنة قد طلبت إلى الأمانة أن تعد، بالتعاون مع اليونيدو، مشروع اتفاق بين حكومة الأرجنتين واللجنة التنفيذية لمراقبة انبعاثات المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23 للنظر فيه خلال الاجتماع الثامن والثمانين، باستخدام الاتفاق المبرم بين حكومة المكسيك واللجنة التنفيذية لتدمير انبعاثات الهيدروفلوروكربون-23 المتولدة عند إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في شركة كويموباسيكوس (المقرر 53/87) كنقطة انطلاق ومع مراعاة الإرشادات المقدمة من اللجنة التنفيذية في الاجتماع السابع والثمانين. وقد طلبت من حكومة الأرجنتين، من خلال اليونيدو، أن تقدم خطة تنفيذ سنوية، وفقاً لمشروع الاتفاق المرتقب، للنظر فيها في الاجتماع الثامن والثمانين (المقرر 52/87).

74. وفي الاجتماع الثامن والثمانين، وبعد مناقشة الجوانب الرئيسية المتصلة بتكنولوجيات الرقابة على انبعاثات المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23: الأرجنتين (المقرر 52/87)،⁸⁴ وافقت اللجنة التنفيذية على خطة التنفيذ السنوية للفترة 2021-2022 لمراقبة انبعاثات الهيدروفلوروكربون-23 المتولدة عند إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في شركة Frio Industrias Argentina (FIASA)⁸⁵ ووافقت على الاتفاق المبرم بين حكومة الأرجنتين و اللجنة التنفيذية لمراقبة انبعاثات الهيدروفلوروكربون-23 المتولدة عند إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في شركة FIASA (المقرر 77/88).⁸⁶

75. وأرجئت مناقشة المزيد من المسائل الأخرى المتعلقة بالسياسات المتصلة بتكنولوجيات الرقابة على انبعاثات المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23، من الاجتماع السادس والثمانين⁸⁷ إلى الاجتماع السابع والثمانين وأرجئت مرة أخرى في الاجتماع السابع والثمانين⁸⁸ إلى الاجتماع الثامن والثمانين، ومرة أخرى في الاجتماع الثامن والثمانين⁸⁹ إلى الاجتماع التاسع والثمانين.

76. [في الاجتماع التاسع والثمانين ...]

التنفيذ الموازي أو المتكامل لأنشطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والتخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون

77. في الاجتماع الحادي والثمانين، طلبت اللجنة التنفيذية من الأمانة أن تقدم إلى الاجتماع الرابع والثمانين تحليلاً، أجري بالتشاور مع الوكالات الثنائية والمنفذة، بشأن الآثار المترتبة على التنفيذ الموازي أو المتكامل لأنشطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وأنشطة التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون، مع الأخذ في عين الاعتبار عدة أمور من بينها توافر الموارد، وفعالية التكلفة، وقدرة مؤسسات الصندوق والبلدان العاملة بالمادة 5، لا سيما الوحدات الوطنية للأوزون ووحدات إدارة المشروعات. وبعد النظر في تلك الوثيقة⁹⁰ في الاجتماع الرابع والثمانين، طلبت اللجنة التنفيذية من الأمانة أن تعد تحديداً للتحليل الذي أجرى للاجتماع السابع والثمانين، وأن تأخذ في عين الاعتبار فرص التنفيذ المتكامل لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والتخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في قطاع خدمة التبريد عند وضع الوثيقة الخاصة بتحليل

⁸⁴ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/77.

⁸⁵ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/77.

⁸⁶ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/79، المرفق السادس والثلاثون.

⁸⁷ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/86/94.

⁸⁸ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/87/52.

⁸⁹ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/76.

⁹⁰ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/84/65.

مستوى التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون في قطاع خدمة التبريد المطلوب وطرائق تمويله بموجب المقرر 65/83 (المقرر 86/84) (انظر الأنشطة الجارية فيما يتعلق بقطاع خدمة التبريد، أعلاه).

78. وفي الاجتماع السابع والثمانين، وافقت اللجنة التنفيذية على أن ترجئ إلى الاجتماع الثامن والثمانين النظر في المعلومات المحدثة عن تحليل الآثار المترتبة على التنفيذ الموازي أو المتكامل لأنشطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية- وأنشطة التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون.⁹¹ وأرجئ النظر في التحديث⁹² مرة أخرى في الاجتماع الثامن والثمانين إلى الاجتماع التاسع والثمانين.

79. [في الاجتماع التاسع والثمانين ...]

التأخير المحتمل في تنفيذ الأنشطة المتعلقة بالهيدروفلوروكربون الحساسة للوقت والأنشطة المتعلقة بالهيدروفلوروكربون التي تتطلب تمديد تاريخ إتمامها

80. في الاجتماعين الخامس والثمانين والسادس والثمانين، نصحت اللجنة التنفيذية الوكالات الثنائية والمنفذة بمواصلة مساعدة جميع الأطراف العاملة بالمادة 5 في تنفيذ الأنشطة الجارية، بصرف النظر عن تواريخ إنجازها، مع مراعاة القيود التي تفرضها جائحة كوفيد-19، وبتقديم تقرير للاجتماع اللاحق عن تلك الأنشطة المحددة التي اقتضت تمديد تواريخ إنجازها (المقرران 20/85 و50/86).

81. وفي الاجتماع السابع والثمانين، نظرت اللجنة في تقرير عن الأنشطة المتعلقة بالهيدروفلوروكربون التي تتطلب تمديداً، قدمته حكومات كندا وفرنسا وألمانيا وإيطاليا وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي واليونيب واليونيدو والبنك الدولي.⁹³ وأحاطت، مع التقدير، علماً بالانتهاء من 60 مشروعاً ونشاطاً يتعلق بالمواد الهيدروفلوروكربونية على الرغم من القيود المفروضة على تنفيذ المشروعات بسبب جائحة كوفيد-19، ووافقت على تمديد سلسلة من الأنشطة المتعلقة بالهيدروفلوروكربون، على أساس استثنائي بسبب القيود التي تفرضها جائحة كوفيد-19، لتشجيع الوكالات الثنائية والمنفذة على مواصلة مساعدة البلدان العاملة بالمادة 5 لاستكمال الأنشطة في أقرب وقت ممكن (المقرر 22/87).

82. وفي الاجتماع الثامن والثمانين، وافقت اللجنة التنفيذية على تمديد تواريخ إنجاز الأنشطة الإضافية المتعلقة بالهيدروفلوروكربون على النحو المطلوب في التقرير المرحلي للوكالات الثنائية،⁹⁴ وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي،⁹⁵ واليونيب،⁹⁶ واليونيدو⁹⁷ والبنك الدولي⁹⁸ (المقرران من 12/88 إلى 16/88).

83. [في الاجتماع التسعين ...]

⁹¹ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/87/43.

⁹² الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/69.

⁹³ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/87/9، الفقرات من 215 إلى 220 والمرفق السابع.

⁹⁴ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/13.

⁹⁵ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/14.

⁹⁶ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/15.

⁹⁷ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/16.

⁹⁸ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/17.

ثانياً- المشروعات وتنفيذها ورصدها

(1) إنجازات الصندوق منذ إنشائه⁹⁹

84. بحلول الاجتماع التسعين، تكون قد صدرت الموافقة، منذ عام 1991، على مشروعات وأنشطة (باستثناء المشروعات الملغاة والمنقولة) يبلغ عددها ؟؟؟. وبلغت الكمية الإجمالية من المواد المستنفذة للأوزون التي ستزال من خلال تنفيذ هذه الوثيقة ؟؟؟ طن من قدرات استنفاد الأوزون، أزيل منها بالفعل ما مجموعه ؟؟؟ طن من قدرات استنفاد الأوزون (تشمل كل من الاستهلاك والإنتاج). ويتضمن الجدول أدناه التوزيع الجغرافي والقطاعي للإزالة في جميع المشروعات والأنشطة المعتمدة والأموال المعتمدة منذ إنشاء الصندوق.

الوصف	عدد المشروعات	الاستهلاك بأطنان قدرات استنفاد الأوزون الموافق عليها*	الاستهلاك بأطنان قدرات استنفاد الأوزون المزالة*	الإنتاج بأطنان قدرات استنفاد الأوزون الموافق عليها*	الإنتاج بأطنان قدرات استنفاد الأوزون المزالة*	الأموال المعتمدة* (بالدولار الأمريكي)
المنطقة						
أفريقيا	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
آسيا والمحيط الهادئ	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
أوروبا	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
عالمي	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
القطاع						
الأيروسولات	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
الندمير	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
إطفاء الحرائق	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
الزغاي	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
غاز التبخير	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
الهالونات	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
القطاع المتعدد	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
قطاعات أخرى	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
عامل التصنيع	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
خطة الإزالة	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
الإنتاج	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
التبريد	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
قطاعات متعددة	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
المنشآت	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
عوامل التعقيم	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]

⁹⁹ يشير فقط إلى المشروعات المعتمدة والممولة من المساهمات العادية.

الوصف	عدد المشروعات	الاستهلاك بأطنان قدرات استنفاد الأوزون الموافق عليها*	الاستهلاك بأطنان قدرات استنفاد الأوزون المزالة*	الإنتاج بأطنان قدرات استنفاد الأوزون الموافق عليها*	الإنتاج بأطنان قدرات استنفاد الأوزون المزالة*	الأموال المعتمدة* (بالدولار الأمريكي)
المجموع	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]

* باستثناء المشروعات الملغاة والمحولة وشاملة تكاليف دعم الوكالة عند الاقتضاء.

85. وبلغ إجمالي الأموال التي وافقت عليها اللجنة التنفيذية منذ عام 1991 لإزالة المواد المستنفدة للأوزون **؟؟؟** دولاراً أمريكياً بما في ذلك **؟؟؟** دولاراً أمريكياً لتكاليف دعم الوكالة (باستثناء المشروعات الملغاة والمحولة). ومن بين مجموع أموال المشروعات المعتمدة، يوضح الجدول أدناه المبالغ المخصصة للوكالات الثنائية وكل وكالة من الوكالات المنفذة وتوزيعها.

الوكالة	الأموال المعتمدة* (بالدولار الأمريكي)	تكاليف دعم الوكالة* (بالدولار الأمريكي)	الأموال المنصرفة** (بالدولار الأمريكي)
الثنائية	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
البرنامج الإنمائي	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
اليونيب	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
اليونيدو	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
البنك الدولي	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
المجموع	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]

* حتى **؟؟** يونيو/حزيران 2022 (باستثناء المشروعات الملغاة والمحولة)
** حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2020 (باستثناء المشروعات الملغاة والمحولة).

(2) المشروعات والأنشطة المعتمدة خلال الفترة المشمولة بالتقرير

86. وافقت اللجنة التنفيذية، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، على ما مجموعه **؟؟؟** من المشروعات والأنشطة الإضافية، مع إزالة مخطط لها لـ **؟؟؟** طن من أطنان قدرات استنفاد الأوزون في إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاكها و **؟؟؟** أطنان مترية من المواد الهيدروفلوروكربونية، بقيمة **؟؟؟** دولاراً أمريكياً، بما في ذلك **؟؟؟** دولاراً أمريكياً لتكاليف دعم الوكالة حسب الجدول أدناه.

الوكالة	الأموال المعتمدة (بالدولار الأمريكي)	تكاليف دعم الوكالة (بالدولار الأمريكي)	المجموع (بالدولار الأمريكي)
الثنائية	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
البرنامج الإنمائي	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
اليونيب	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
اليونيدو	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
البنك الدولي	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
المجموع	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]

المشروعات الاستثماريةخطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وخطط إدارة القضاء على إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون

87. في الاجتماع الثامن والثمانين، وافقت اللجنة التنفيذية على شرائح من المرحلتين الأولى والثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لـ 16 بلداً (المقررات 40/88 و 61/88 و 70/88 إلى 72/88)، وشرائح لست خطط قطاعية بموجب المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لبلد واحد (المقررات 64/88 إلى 69/88). ووافقت اللجنة أيضاً على الشريحة الأولى من المرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المقررات 45/88 إلى 55/88) لـ 11 بلداً والمرحلة الثالثة لخمس بلدان (المقررات 56/88 إلى 60/88).

88. [في الاجتماع التسعين ...]

89. وبحلول نهاية الاجتماع التسعين، بلغت الالتزامات من حيث المبدأ المرتبطة بالمراحل الأولى والثانية والثالثة من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الموافق عليها منذ إنشاء الصندوق ما مجموعه؟؟؟ دولار أمريكي، بما في ذلك تكاليف دعم الوكالة.

المشروعات المتعلقة بالهيدروفلوروكربون

90. في الاجتماع الثامن والثمانين، نظرت اللجنة التنفيذية في طلب تمويل مشروع إيضاحي بشأن التكاليف الإضافية للتحويل من الهيدروفلوروكربون A-410 إلى R-290 في تكييف الهواء المحلي لبلد واحد.¹⁰⁰ وبعد المناقشات، قررت اللجنة التنفيذية إرجاء مواصلة النظر في مقترح المشروع إلى اجتماع شخصي مقبل (المقرر 73/88).

91. [في الاجتماع التسعين ...]المشروعات غير الاستثمارية

92. في الاجتماع الثامن والثمانين، نظرت اللجنة التنفيذية في التعديلات التي أدخلت على برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي،¹⁰¹ واليونيب،¹⁰² واليونيدو¹⁰³ والبنك الدولي¹⁰⁴ ووثيقة التعاون الثنائي¹⁰⁵ لعام 2021. وصدرت الموافقة على طلبات تمويل مشروعات تجديد التعزيز المؤسسي، والأنشطة التمكينية المتعلقة بالتخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون عملاً بالمقرر 46/79، وإعداد مراحل خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وإعداد تقرير التحقق عن استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون وإعداد خطط تنفيذ

¹⁰⁰ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/64، الفقرات من 45 إلى 69.

¹⁰¹ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/30.

¹⁰² الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/31/Rev.1.

¹⁰³ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/32/Rev.1.

¹⁰⁴ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/33.

¹⁰⁵ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/89/29.

تعديل كيغالي فيما يخص الهيدروفلوروكربون كجزء من قائمة المشروعات المقدمة للموافقة الشمولية (المقرر 40/88).

93. [تم النظر في برامج عمل عام 2022 لكل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي،¹⁰⁶ واليونيب،¹⁰⁷ واليونيدو¹⁰⁸ والوثيقة المتعلقة بالتعاون الثنائي¹⁰⁹ في الاجتماع التسعين. طلبات تمويل ...]

(3) بيانات البرنامج القطري وآفاق الامتثال

94. في الاجتماعين الثامن والثمانين والتسعين، نظرت اللجنة التنفيذية في الوثائق المتعلقة ببيانات البرنامج القطري وآفاق الامتثال.¹¹⁰

95. وفي الاجتماع الثامن والثمانين، أحاطت اللجنة علماً، في جملة أمور، أنه بحلول وقت الاجتماع، كان 133 بلداً قد قدم بيانات البرنامج القطري لعام 2020. وطلبت اللجنة من الأمانة أن تبعث برسائل إلى حكومات 11 بلداً لم تقدم تقارير عن بيانات البرنامج القطري بعد، وحثتها على تقديم التقارير في أقرب وقت ممكن. وطلب من الوكالات المنفذة ذات الصلة أن تواصل مساعدة الحكومات المعنية في توضيح أوجه التباين بين بيانات برامجها القطرية والبيانات المبلغ عنها بموجب المادة 7 من البروتوكول لعام 2020 وأن تقدم تقريراً في موعد لا يتجاوز الاجتماع التسعين، وطلب إلى الأمانة أن تدرج في الوثيقة المتعلقة ببيانات البرنامج القطري وآفاق الامتثال التي ستقدم في ذلك الاجتماع، سبل تعديل متطلبات تقارير البرنامج القطري للسماح بالتوفيق بين بيانات المواد الهيدروفلوروكربونية المبلغ عنها فيها وتلك المبلغ عنها بموجب المادة 7 (المقرر 7/88).

96. [في الاجتماع التسعين ...]

(4) التقييم

97. في الاجتماع الثامن والثمانين، لاحظت اللجنة التنفيذية أن تقييم أداء الوكالات المنفذة قد أُجري مقابل خطط أعمالها لعام 2020،¹¹¹ وأن جميع الوكالات لديها تقييم كمي لأدائها لعام 2020 لا يقل عن 68 في المائة من 100، وأن تحليل الاتجاهات أشار إلى أن أداء الوكالات المنفذة لم يتحسن بالنسبة لبعض المؤشرات في عام 2020 مقارنة بعام 2019. ولاحظت اللجنة التنفيذية أيضاً، مع التقدير، أن الجهود التي بذلتها الوكالات الثنائية والمنفذة لإجراء مناقشات مفتوحة وبناءة مع الوحدات الوطنية للأوزون حول المجالات التي كان ينظر فيها إلى خدماتها على أنها أقل من مرضية والنتيجة المرضية جراء مشاوراتها مع الوحدات الوطنية للأوزون المعنية. وطلبت اللجنة من اليونيدو إجراء مناقشة مفتوحة وبناءة مع وحدة الأوزون الوطنية في العراق، وحل أي مسائل أثارت حول تقييم أدائها، وتقديم تقرير في الاجتماع التسعين عن نتائج المناقشة. وشجعت الوحدات الوطنية للأوزون المنظمات على أن تقدم، سنوياً وفي الوقت المناسب، تقييماتها للأداء النوعي للوكالات الثنائية والمنفذة في مساعدة حكوماتها، مشيرة إلى أن 37 بلداً من أصل 144 بلداً قدم هذه التقييمات لعام 2020، مقارنة بـ 78 بلداً في عام 2019. وطلب إلى الأمانة أن تقدم، في التقييم اللاحق لأداء الوكالات المنفذة، تحليلاً أكثر شمولاً

¹⁰⁶ الوثيقة [UNEP/OzL.Pro/ExCom/90/15].

¹⁰⁷ الوثيقة [UNEP/OzL.Pro/ExCom/90/16].

¹⁰⁸ الوثيقة [UNEP/OzL.Pro/ExCom/90/17].

¹⁰⁹ الوثيقة [UNEP/OzL.Pro/ExCom/90/14].

¹¹⁰ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/8 [والوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/90/5].

¹¹¹ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/9.

للنتائج، بما في ذلك معلومات إضافية عن أسباب عدم بلوغ الوكالات أهدافها واقتراحات بشأن سبل تحسين أدائها، حسب الاقتضاء (المقرر 8/88).

98. وفي الاجتماع نفسه، أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بالدراسة النظرية لتقييم كفاءة استخدام الطاقة في قطاع الخدمات¹¹²، وطلبت من الأمانة أن تراعي، عند إعداد المزيد من المعلومات والتقارير المقبلة المتعلقة بكفاءة الطاقة، المعلومات والدروس المستفادة الواردة في الدراسة النظرية (المقرر 9/88).

99. ووافقت اللجنة التنفيذية في الاجتماع الثامن والثمانين على برنامج عمل الرصد والتقييم لعام 2022¹¹³، إلى جانب الميزانية ذات الصلة البالغة 144,500 دولار أمريكي. وبالموافقة على برنامج العمل، قررت اللجنة أن تعيد تخصيص مبلغ 15000 دولار أمريكي للدراسة النظرية لتقييم مشروعات إيضاحية عن البدائل ذات إمكانية الاحترار العالمي المنخفضة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، من ميزانية عام 2020 إلى ميزانية عام 2022 (المقرر 10/88).

100. [في الاجتماع التسعين ...]

(5) التقرير المرحلي حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2020

101. في الاجتماع الثامن والثمانين، أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بالتقرير المرحلي المجمع للصندوق المتعدد الأطراف حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2020¹¹⁴، وبالجهود التي بذلتها الوكالات الثنائية والمنفذة في الإبلاغ عن أنشطتها لعام 2020. وأحاطت علماً أن الوكالات الثنائية والمنفذة ستقدم تقريراً، في الاجتماع التسعين، عن 129 مشروعاً ذا تأخير في التنفيذ و53 مشروعاً جارياً أو شرائح من اتفاقات متعددة السنوات موصى بها لتقديم تقارير حالة إضافية (المقرر 11/88).

102. وفي الاجتماع الثامن والثمانين أيضاً، أحاطت اللجنة علماً بالتقارير المرحلية للوكالات الثنائية والمنفذة¹¹⁵ ووافقت على تمديد مواعيد إتمام 12 مشروعاً كما وافقت على مجموعة متنوعة من الإجراءات المتصلة بمشروعات جارية تنطوي على مسائل¹¹⁶ محددة (المقررات 12/88 إلى 16/88).

(6) التأخيرات في تقديم الشرائح

103. في الاجتماع الثامن والثمانين، نظرت اللجنة التنفيذية في التقرير المتعلق بالتأخير في تقديم الشرائح¹¹⁷ والمعلومات عن التأخيرات في تقديم الشرائح بموجب خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المقدمة من حكومة ألمانيا، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، واليونيب، واليونيدو، والبنك الدولي. ولاحظت اللجنة أن 42 نشاطاً من الأنشطة البالغة 70 (في 20 من أصل 41 بلداً) تتعلق بسرائح خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية كان من المقرر تقديمها في الاجتماع الثامن والثمانين قد قدمت في الوقت المحدد،

¹¹² الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/10.

¹¹³ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/11/Rev.1.

¹¹⁴ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/12.

¹¹⁵ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/13، والوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/14، والوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/15، والوثيقة

UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/16، والوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/17.

UNEP/OzL.Pro/ExCom/86/17.

¹¹⁶ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/79، المرفقات من الثالث إلى السابع.

¹¹⁷ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/21.

وأن الوكالات الثنائية والمنفذة أشارت إلى أن التأخر في تقديم شرائح خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي كان من المقرر تقديمها في الاجتماع الثاني لعام 2021 لن يكون لها أي تأثير أو من غير المرجح أن يكون لها تأثير على حالة الامتثال وأنه لا يوجد دليل على أن أيًا من البلدان المعنية يعاني من حالة عدم الامتثال لتدابير الرقابة في بروتوكول مونتريال. وطلب من الأمانة أن تبعث برسائل إلى الحكومات المعنية لإبلاغ المقررات الصادرة عن اللجنة فيما يتعلق بتأخيرات تقديم الشريحة¹¹⁸ (المقرر 33/88).

104. [في الاجتماع التسعين ...]

(7) تقارير الحالة والتقارير المتعلقة بالمشروعات ذات الاشتراطات المحددة

105. في الاجتماع الثامن والثمانين، نظرت اللجنة التنفيذية في الفرعين الأول والثالث من وثيقة عن التقارير المتعلقة بالمشروعات ذات اشتراطات إبلاغ محددة.¹¹⁹ وأرجئ النظر في الفرع الثاني، المتعلق بالتقارير الخاصة بالمشروعات ذات اشتراطات الإبلاغ المحددة لتقديم التقارير لكي تنظر فيها اللجنة التنفيذية بشكل فردي، والذي يتضمن تقريراً عن خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، إلى اجتماع مقبل.

106. وفي الفرع الأول، نظرت اللجنة في المشروعات ذات اشتراطات الإبلاغ المحددة التي ليس لها سياسة معلقة أو تكاليف أو مسائل أخرى. وتتعلق التقارير بخطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للأرجنتين، وكوت ديفوار، وغانا، وهندوراس، وإندونيسيا، وجامايكا، وكينيا، وليبيا، وموريتانيا، والمكسيك، وسانت لوسيا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والمملكة العربية السعودية، وتونس؛ ومشروعات لتعزيز البدائل ذات إمكانية الاحترار العالمي المنخفضة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في مصر والمملكة العربية السعودية؛ ومشروع للتخلص من نفايات المواد المستنفدة للأوزون في البرازيل؛ وخطة إزالة بروميد الميثيل في الأرجنتين. وأحاطت اللجنة علماً بالتقارير والمعلومات المقدمة، ووافقت على التوصيات المتعلقة بالمشروعات الجارية التي تنطوي على مسائل محددة، ووافقت على عدد من الإجراءات، وطلبت إجراءات أخرى من البلدان الوكالات الثنائية والمنفذة (المقررات 17/88 إلى 28/88).

107. وفي القسم الثالث، نظرت اللجنة في طلبات تمديد تواريخ إنجاز خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لـ 16 بلداً من البلدان العاملة بالمادة 5، من 31 ديسمبر/كانون الأول 2021 إلى تواريخ مختلفة تتجاوز 31 ديسمبر/كانون الأول 2022. وقررت أن تسمح، على أساس استثنائي، بمواصلة تنفيذ الأنشطة المعلقة الخاصة بالمرحلة الأولى من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لبربادوس، وبوتسوانا، والكونغو، وكوت ديفوار، ودومينيكا، وغرينادا، وموزامبيق، وجامايكا، وسانت كيتس ونيفس، وجنوب أفريقيا، وسورينام، وزامبيا، وأن تطلب من الوكالات المنفذة أن تقدم، في الاجتماع التسعين، خطة تنفيذ معدلة، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، طلبات الشرائح المتبقية في إطار المرحلة الأولى. وطلبت اللجنة أيضاً من اليونيب مواصلة تنفيذ الأنشطة المعلقة المتصلة بالمرحلة الأولى من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لجنوب السودان ومالي وهائتي، وتقديم تقرير عن حالة تنفيذها في الاجتماع التسعين وآخر كجزء من التقرير المرحلي لليونيب، مع مراعاة عدم تقديم أي طلبات تمويل إضافية لتنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وأنشطة مشروعات الهيدروكلوروفلوروكربون قبل الانتهاء التشغيلي

¹¹⁸ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/79، المرفق التاسع.

¹¹⁹ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/18.

من المرحلة الأولى من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وطلب من اليونيدو مواصلة تنفيذ الأنشطة المتعلقة المتصلة بالمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لجمهورية فنزويلا البوليفارية وتقديم خطة عمل شاملة إلى الاجتماع التسعين (المقرر 29/88).

108. ونظرت اللجنة التنفيذية أيضاً في التقارير ذات اشتراطات الإبلاغ المحددة المتعلقة بالصين في الإضافة الملحق بالوثيقة¹²⁰. ونظرت اللجنة في الجزء الأول من الإضافة المتعلقة بتقارير المراجعة المالية لقطاعات إنتاج الكلوروفلوروكربون والهالونات، ورغاوي البولي يوريثان، وعامل التصنيع الثاني، وخدمة التبريد والمذيبات، والجزء الخامس المتعلقة بخطة القطاع لإزالة إنتاج بروميد الميثيل. كما ذكرت في إطار الجزء الثاني من القسم الأول مسائل السياسات المتعلقة بالانبعاثات العالمية لثلاثي كلورو فلورو الميثان (CFC-11)، أتفق على إرجاء النظر فيها إلى الاجتماع التسعين في الجزء الثاني المتعلقة بالتقرير عن التقدم المحرز في تنفيذ الأنشطة المدرجة في المقرر 41/83 (هـ)؛ والجزء الثالث بشأن الدراسة الرامية إلى تحديد الظروف التنظيمية أو الإنفاذية أو ظروف السياسة أو السوق التي ربما أدت إلى الإنتاج والاستخدام غير القانوني لثلاثي كلورو فلورو الميثان (CFC-11) وثنائي كلورو فلورو الميثان (CFC-12) (المقرر 41/83 (د)). وأرجأت أيضاً، إلى الاجتماع نفسه، النظر في الجزء الرابع من التقرير المحدث عن إنتاج رابع كلوريد الكربون واستخداماته كمواد وسيطة.

109. وأحاطت اللجنة التنفيذية علماً بالتقرير المتعلق بالتقدم المحرز في تنفيذ المقررين 41/86 (ج) و 24/87 (ج) المتعلقة بتقارير إتمام مشروعات إنتاج الكلوروفلوروكربون، ورغاوي البولي يوريثان، وعامل التصنيع الثاني، والهالونات، وخدمة التبريد، وخطط قطاع المذيبات للصين؛ وأن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، واليونيدو، والبنك الدولي أجروا تحديثاً على تقارير إتمام المشروع؛ وأن الأمانة ستقدم تقريراً في الاجتماع التسعين عن حالة التحديثات (المقرر 30/88). وأحاطت اللجنة التنفيذية علماً أيضاً بالتقرير المتعلق بحالة تنفيذ خطة القطاع لإزالة إنتاج بروميد الميثيل في الصين.

110. [في الاجتماع التسعين ...]

(8) تقارير إتمام المشروع

111. أحاطت اللجنة التنفيذية علماً، في الاجتماع الثامن والثمانين، بالتقرير المجمع عن إتمام المشروعات لعام 2021¹²¹ [وفي الاجتماع التسعين، بالتقرير المجمع عن إتمام المشروعات لعام 2022.¹²²] وفي كل مرة، حثت الوكالات الثنائية والمنفذة على أن تقدم، بحلول الاجتماعين التسعين [و؟؟ على الترتيب]، تقارير إتمام الاتفاقات المتعددة السنوات والمشروعات الفردية المستحق تقديمها والتي لم تقدم بعد، أو أن تقدم أسباباً لعدم القيام بذلك. وحثت أيضاً الوكالات المنفذة الرئيسية والمتعاونة على تنسيق عملها عن كثب في وضع لمساتها النهائية على تقارير إتمام المشروعات لتمكين الوكالة المنفذة الرئيسية من تقديم التقارير المستكملة في الموعد المحدد. وحثت أيضاً الوكالات الثنائية والمنفذة، عند تقديم تقاريرها عن إتمام المشروعات، أن تُضمن الدروس المستفادة الواضحة وذات الصلة، بهدف تقديم توصيات قابلة للتنفيذ من أجل إدخال تحسينات على تنفيذ المشروعات في المستقبل أو إمكانية تكرار الممارسات الجيدة. ودعت اللجنة أيضاً جميع المشاركين في إعداد

¹²⁰ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/18/Add.1.

¹²¹ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/19.

¹²² الوثيقة [UNEP/OzL.Pro/ExCom/90/10].

وتنفيذ الاتفاقات المتعددة السنوات والمشروعات الفردية إلى أخذ الدروس المستفادة من تقارير إتمام المشروعات في عين الاعتبار، عند الاقتضاء، عند اقتراح المشروعات المقبلة وتنفيذها (المقرران 31/88 و 90/99).

ثالثاً- تخطيط الأعمال والمسائل المالية والإدارية

(1) حالة المساهمات والمصروفات

112. حتى 99 9999 وفي عام 2022، بلغ إجمالي إيرادات الصندوق المتعدد الأطراف، بما في ذلك المدفوعات النقدية والسندات الإذنية المحتفظ بها والمساهمات الثنائية والفوائد المكتسبة والإيرادات المتنوعة، 999 دولار أمريكي، وبلغ إجمالي المخصصات، بما في ذلك المخصصات الاحتياطية، 999 دولار أمريكي. بلغ الرصيد المتوفر في 99 9999 عام 2022 999 دولار أمريكي.

113. ويتضمن الجدول التالي التوزيع السنوي للمساهمات مقابل التعهدات:

السنة	المساهمات المتعهد بها (بالدولار الأمريكي)	مجموع المدفوعات (بالدولار الأمريكي)	المتأخرات/التعهدات المستحقة (بالدولار الأمريكي)
1993-1991	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
1996-1994	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
1999-1997	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
2002-2000	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
2005-2003	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
2008-2006	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
2011-2009	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
2014-2012	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
2017-2015	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
2020-2018	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
2023-2021	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]
المجموع	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]	[يستكمل فيما بعد...]

ملاحظة: لا تتضمن المساهمات المتنازع عليها البالغة 99 دولار أمريكي.

114. وكما أشير في الفقرة 999 أعلاه، بلغ مجموع الإيرادات المتحصلة من المساهمات المتعهد بها الإضافية 25,513,071 دولاراً أمريكياً.

الفوائد المتحصلة

115. حتى 99 9999 في عام 2022، بلغ المستوى الإجمالي للفائدة المسجلة في حسابات أمين الخزانة 999 لفترة السنوات الثلاث 2020-2018 و 999 لفترة السنوات الثلاث 2023-2021.

آلية أسعار الصرف الثابتة

116. حتى ؟؟؟؟ وفي عام 2022، بلغت **الخسائر** التراكمية الناجمة عن فروق أسعار الصرف منذ بدء آلية أسعار الصرف الثابتة ؟؟؟؟ دولار أمريكي.

المساهمات المستحقة وإعادة الأرصدة

117. في الاجتماع الثامن والثمانين، أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بتقرير أمين الخزانة عن حالة المساهمات والمصروفات،¹²³ ووضع الصيغة النهائية لاستعراض مبالغ المساهمة الثنائية المقدمة من فنلندا المسجلة في الصندوق المتعدد الأطراف، تمشياً مع المقرر 1/87 (د). وطلبت اللجنة من كبير الموظفين وأمين الخزانة مواصلة المتابعة مع الأطراف المدينة بمساهمات مستحقة عن فترة ثلاث سنوات أو أكثر، وتقديم تقرير عن ذلك في الاجتماع التسعين (المقرر 2/88).

118. وأحاطت اللجنة التنفيذية علماً بإعادة الأموال إلى الاجتماع الثامن والثمانين **[والاجتماع التسعين]** وطلبت من الوكالات الثنائية والمنفذة الشروع في صرف الأموال الملتمزم بها وغير الملتمزم بها أو إلغاؤها والتي لم تكن لازمة لإتمام المشروعات المنجزة والمشروعات المنجزة "بموجب مقرر" صادر عن اللجنة التنفيذية وإعادة الأرصدة في الاجتماع التسعين **[والاجتماع الحادي والتسعين، على الترتيب]** (المقرران 3/88 [و 90/90]).

119. وفي الاجتماع الثامن والثمانين أيضاً، طلبت اللجنة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن يشرع في صرف الالتزامات المتعلقة بالمشروعات الثلاثة المتبقية التي أنجزت قبل أكثر من سنتين أو إلغاؤها، وأن يعيد الأرصدة ذات الصلة في الاجتماع التسعين إلى جانب أرصدة ثلاثة مشروعات منجزة ممولة من المساهمات الطوعية الإضافية. وطلبت من اليونيب أن تعيد في الاجتماع التسعين أرصدة مشروعين أنجزا "بموجب مقرر صادر من اللجنة التنفيذية"، تمشياً مع المقرر 16/86 (و) (1). وطلب من أمين الخزانة أن يتابع مع حكومة أستراليا إعادة الأموال إلى الاجتماع الثامن والثمانين (المقرر 3/88).

120. [في الاجتماع التسعين]**(2) التعاون الثنائي**

121. في الاجتماع الثامن والثمانين **[والاجتماع التسعين]**، صدرت الموافقة على طلبات حكومات النمسا وألمانيا وإيطاليا واليابان لتعويض الأموال المخصصة للمشروعات الثنائية البالغة ؟؟؟؟ دولار أمريكي (المقرران 42/88 [90/...]).

122. ويبلغ مجموع التمويل المخصص للتعاون الثنائي منذ إنشاء الصندوق المتعدد الأطراف ؟؟؟؟ دولار أمريكي (بما في ذلك تكاليف دعم الوكالة وباستثناء المشروعات الملغاة والمحولة)، وهو ما يمثل حوالي ؟؟؟؟ في المائة من الأموال المعتمدة.

¹²³ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/79، المرفق الأول.

(3) خطة أعمال الفترة من 2021 إلى 2023

123. في الاجتماع الثامن والثمانين، أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بالمعلومات المُحدّثة عن حالة تنفيذ خطة الأعمال المجمعّة للصندوق المتعدد الأطراف للفترة من 2021 إلى 2023¹²⁴ وأن القيمة الإجمالية للأنشطة المقّمة إلى الاجتماع الثامن والثمانين بلغت 77,716,860 دولاراً أمريكياً (بما في ذلك 4,111,058 دولاراً أمريكياً للأنشطة المتعلقة بالهيدروفلوروكربون)، ارتبط مبلغ 2,835,618 دولاراً أمريكياً منها بمقترحات مشروعات غير مدرجة في خطة العمل لعام 2021 (المقرر 32/88).

(4) خطة أعمال الفترة من 2022 إلى 2024

124. في الاجتماع الثامن والثمانين، أقرت اللجنة التنفيذية خطة الأعمال المجمعّة للصندوق المتعدد الأطراف من 2022 إلى 2024،¹²⁵ المعدلة وفقاً لمقترح الأمانة، والمعدلة كذلك بإضافة مشروع استثماري للهيدروفلوروكربون إلى خطة العمل لعام 2022، والذي كان قد أُرجئ في الاجتماع الثامن والثمانين، مع مراعاة القيم المعتمدة من حيث المبدأ في خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المعدلة والجديدة في الاجتماع الثامن والثمانين. وقررت اللجنة السماح بتقديم الأنشطة المتعلقة بالمرحلة الثالثة من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بما في ذلك طلبات إعداد المشروعات للبلدان التي صدرت لها الموافقة على المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والتي حُدّ لها هدف التخفيض بعد عام 2024، وإعادة مشروع المساعدة التقنية العالمي للهيدروفلوروكربون "توأمة موظفي الأوزون الوطنيين وواضعي السياسات الوطنية في مجال الطاقة لدعم أهداف تعديل كيغالي" في خطة الأعمال (المقرر 34/88).

125. وأحاطت اللجنة التنفيذية علماً كذلك بخطط أعمال الوكالات الثنائية والوكالات المنفذة¹²⁶ ووافقت على مؤشرات أداء الوكالات المنفذة (المقررات من 35/88 إلى 38/88).

126. [في الاجتماع التسعين]**(5) برنامج المساعدة على الامتثال**

127. في الاجتماع الثامن والثمانين، نظرت اللجنة التنفيذية في خطة العمل والميزانية المقترحتين لعام 2022 لبرنامج اليونيب للمساعدة على الامتثال،¹²⁷ قبل الموافقة على نسخة معدلة¹²⁸ بمبلغ 9,988,900 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة بنسبة 8 في المائة، البالغة 799,112 دولاراً أمريكياً. كما أشارت، مع التقدير، إلى أن اليونيب، إدراكاً منه بأن البلدان العاملة بالمادة 5 وغير العاملة بموجب المادة 5 لا تزال تواجه تحديات صحية ومالية واجتماعية بسبب جائحة فيروس كورونا، وأن أنشطة برنامج المساعدة على الامتثال خلال عام 2021 قد تأثرت بسبب الأزمة المستمرة، قد يعيد في الاجتماع الثامن والثمانين، قبل الانتهاء من خطة العمل لعام 2021، على أساس استثنائي ودون إرساء سابقة يُستشهد بها، رصد التمويل غير الملتزم به البالغ 1,744,743 دولاراً أمريكياً، إضافةً إلى تكاليف دعم الوكالة البالغة 139,580 دولاراً أمريكياً. وطلبت

¹²⁴ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/20.

¹²⁵ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/22.

¹²⁶ من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/23 إلى الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/86/27.

¹²⁷ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/34.

¹²⁸ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/79، المرفق السادس عشر.

اللجنة التنفيذية من اليونيب مواصلة، عند تقديم طلبات ميزانية برنامج المساعدة على الامتثال في المستقبل، تقديم معلومات مفصلة عن الأنشطة التي ستستخدم فيها الأموال العالمية، وتمديد عملية ترتيب أولويات التمويل بين بنود ميزانية برنامج المساعدة على الامتثال لاستيعاب الأولويات المتغيرة ولتوفير تفاصيل، إعمالاً للمقررين 24/47 و26/50، بشأن عمليات إعادة التخصيص التي أجريت، والإبلاغ عن مستويات الوظائف الحالية للموظفين وإبلاغ اللجنة التنفيذية بأي تغييرات تطرأ عليها، وخاصةً فيما يتعلق بأي زيادة في مخصصات الميزانية، وتقديم ميزانية السنة المعنية وتقرير عن التكاليف المتكبدة في العام السابق للسنة السابقة (المقرر 43/88).

(6) تكاليف الوحدة الرئيسية للبرنامج الإنمائي واليونيدو والبنك الدولي

128. في الاجتماع الثامن والثمانين، وافقت اللجنة التنفيذية على تمويل الوحدة الرئيسية لعام 2022¹²⁹ بمبلغ 2,127,940 دولاراً أمريكياً لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، و2,036,154 دولاراً أمريكياً لليونيدو، و1,735,000 دولار أمريكي للبنك الدولي. وأشارت اللجنة، مع التقدير، إلى أن عمليات الوحدة الرئيسية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي واليونيدو والبنك الدولي يقل عن مستوياتها الواردة في الميزانية وأن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي واليونيدو سيعيدان أرصدة غير مستخدمة تبلغ قيمتها 32,878 دولاراً أمريكياً و49,404 دولارات أمريكية على الترتيب، وأن البنك الدولي قد أعاد أرصدة غير مستخدمة بقيمة 443,204 دولارات أمريكية إلى الصندوق المتعدد الأطراف في الاجتماع الثامن والثمانين (المقرر 44/88).

(7) تحليل نظام التكاليف الإدارية وتمويل الوحدة الرئيسية

129. عملاً بالمقررين 61/84 و92/86، نظرت اللجنة التنفيذية، في الاجتماع الثامن والثمانين، في معلومات عن تحليل نظام التكاليف الإدارية وتمويل الوحدة الرئيسية¹³⁰. وبعد أن أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بالمعلومات الواردة فيه، قررت السماح للوكالات الثنائية والمنفذة بأن تواصل استخدام نظام التكاليف الإدارية الحالي للمشروعات التي ستقدم في عامي 2022 و2023، وأن تطلب إلى الأمانة أن تقدم، في الاجتماع الأخير لعام 2023، تحليلاً لنظام التكاليف الإدارية وتمويل الوحدة الرئيسية، مع مراعاة المقررات ذات الصلة الصادرة عن اللجنة التنفيذية، بما في ذلك تلك الصادرة عن الاجتماع السابق للاجتماع الأخير لعام 2023، والتي على أساسها ستقرر اللجنة ما إذا كان ينبغي الاحتفاظ بنظام التكاليف الإدارية للصندوق المتعدد الأطراف لفترة الثلاث سنوات من عام 2021 إلى 2023 إلى فترة الثلاث سنوات من عام 2024 إلى 2026 (المقرر 74/88).

(8) حسابات الصندوق المتعدد الأطراف

130. في الاجتماع الثامن والثمانين، أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بالبيانات المالية المراجعة النهائية لصندوق المتعدد الأطراف حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2020،¹³¹ التي أعدت وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وطلبت من أمين الخزانة أن يسجل في حسابات الصندوق المتعدد الأطراف لعام 2021 الفروق بين البيانات المالية المؤقتة للوكالات المنفذة لعام 2020 وبياناتها الختامية لعام 2020 (المقرر 4/88).

¹²⁹ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/35.

¹³⁰ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/68.

¹³¹ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/5.

131. كما أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بتسوية حسابات¹³² عام 2020 وبنود التسوية المعلقة لعام 2019 وعدد من بنود التسوية الدائمة، وطلبت من أمين الخزانة والوكالات المنفذة ذات الصلة إجراء عدد من الخصومات أو التعديلات والإجراءات ذات الصلة (المقرر 5/88).

(9) ميزانيات أمانة الصندوق

132. في الاجتماع الثامن والثمانين، أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بعودة 2,430,831 دولاراً أمريكياً إلى الصندوق المتعدد الأطراف في الاجتماع الثامن والثمانين، والذي يتضمن 2,427,831 دولاراً أمريكياً من الميزانية المعتمدة لعام 2020 لأمانة الصندوق و3,000 دولار أمريكي من الميزانية المعتمدة لعام 2020 الخاصة ببرنامج عمل الرصد والتقييم. ووافقت اللجنة على¹³³ الميزانية المنقحة لعام 2022 لأمانة الصندوق البالغة 7,364,366 دولاراً أمريكياً، والتي تضمنت 448,600 دولار أمريكي لتغطية تكلفة عقد اجتماع إضافي واحد للجنة التنفيذية ذلك العام، والميزانية المقترحة لعام 2024 البالغة 7,167,615 دولاراً أمريكياً، استناداً إلى الميزانية المعتمدة لعام 2023، وعقد اجتماعين للجنة التنفيذية في مونتريال وتحقيق زيادة بنسبة 3 في المائة في تكاليف الموظفين (المقرر 6/88).

(10) أنشطة أمانة الصندوق

133. اتخذت أمانة الصندوق خلال الفترة المشمولة بالاستعراض إجراءات¹³⁴ إعمالاً للمقررات التي اتخذتها اللجنة التنفيذية في اجتماعاتها السابقة، وأعدت الوثائق، وقدمت خدمات المؤتمرات وواصلت التفاعل مع الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى والمنظمات المعنية الأخرى، بما في ذلك شبكة تقييم أداء المنظمات المتعددة الأطراف. وفيما يتعلق بالوثائق التي تعد عادة لاجتماعات اللجنة التنفيذية، أعدت الأمانة أيضاً، ضمن جملة أمور، المسائل المتعلقة بالسياسات المشار إليها أعلاه.

134. وخلال الفترة المشمولة بالاستعراض، أجرت الأمانة تحليلاً واستعراضاً لـ¹³⁵ طلباً من طلبات التمويل وقدمت تعليقات وتوصيات لكي تنظر فيها اللجنة التنفيذية. وبلغ مستوى التمويل المطلوب الموافقة عليه¹³⁶ دولار أمريكي، فيما بلغ عقب استعراض المشروع،¹³⁷ دولار أمريكي.

135. وفي الاجتماع الثامن والثمانين، نظرت اللجنة التنفيذية في التقرير المعنون "مراجعة الحسابات التي أعدتها أمانة برنامج الأمم المتحدة للبيئة للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال (التكاليف رقم AA2021-220-01)"، الذي أجراه مكتب خدمات الرقابة الداخلية التابع للأمم المتحدة.¹³⁸ وإذ تحيط اللجنة علماً بأن أمانة الصندوق وأمين الخزانة قد اتخذتا إجراءات محددة لمعالجة التوصيات الواردة في التقرير، طلبت اللجنة من أمانة الصندوق وأمين الخزانة والوكالات الثنائية والمنفذة إتمام تنفيذ التوصيات التي قدمها مكتب خدمات الرقابة الداخلية وإدراج المعلومات فيما يتعلق بوثائق الاجتماع ذي الصلة. وطلبت من أمانة الصندوق إبلاغ مكتب خدمات الرقابة الداخلية، عبر المدير التنفيذي لليونيب، أن اللجنة التنفيذية قد أحاطت علماً بالتوصيات الواردة في تقرير المكتب والإجراءات التي اتخذتها أمانة الصندوق وأمين الخزانة، والتي ستخدها الوكالات الثنائية والمنفذة، لمعالجتها، وأن اللجنة ستنتظر بمزيد من التمعن في التوصيات المتعلقة

¹³² الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/6.

¹³³ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/79، المرفق الثاني.

¹³⁴ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/2، والوثيقة Add.1، والوثيقة Add.2 [والوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/89/2،

والوثيقة Add.1، والوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/90/2].

¹³⁵ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/2/Add.1، الملحق.

بتعميم مراعاة المنظور الجنساني، والتأخر في تنفيذ المشروعات، وإتمام المشروعات والإبلاغ عنها في إطار بنود جدول الأعمال ذات الصلة في الاجتماع العادي الأول للجنة التنفيذية في عام 2022 (المقرر 1/88).

136. وفي الاجتماع نفسه، أحاطت اللجنة علماً بالتقرير المتعلق بمجالات التحسين الرئيسية الخمسة المحددة في تقييم أداء الصندوق المتعدد الأطراف لعام 2019 الذي أجرته شبكة تقييم أداء المنظمات المتعددة الأطراف،¹³⁶ ولكنها أرجأت النظر فيه إلى الاجتماع التاسع والثمانين (المقرر 1/88).

137. [في الاجتماع التاسع والثمانين ...]

138. [في الاجتماع التسعين]

تعيين كبير الموظفين الرابع

139. في الاجتماع الثامن والثمانين، أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بأن فريق الاختيار المنشأ بموجب المقرر 54/88(ب) قد قدم، من خلال رئيس اللجنة التنفيذية، تقريراً عن التقدم المحرز في اختيار كبير الموظفين الرابع لأمانة الصندوق المتعدد الأطراف، تمشياً مع المقرر 54/87(د). وطلبت من رئيس اللجنة التنفيذية أن يرصد التقدم المحرز في اختيار كبير الموظفين الرابع وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى اللجنة في اجتماعها التاسع والثمانين (المقرر 78/88). وبعد ذلك، في 6 ديسمبر/كانون الأول 2021، تلقى رئيس اللجنة التنفيذية رسالة من المديرية التنفيذية لليونيب، السيدة إنغر أندرسن، تعلن فيها أن الأمين العام للأمم المتحدة قد أيد اختيار السيدة تينا بيرمبيلي لمنصب كبير الموظفين الرابع للصندوق المتعدد الأطراف. وفي 8 ديسمبر/كانون الأول 2021، أحال الرئيس الرسالة إلى أعضاء اللجنة التنفيذية. وبالنيابة عن اللجنة التنفيذية، هنا الرئيس السيدة بيرمبيلي على تعيينها وأكد لها الدعم الكامل من جميع أعضاء اللجنة التنفيذية في أداء واجباتها في أمانة الصندوق.

[ملاحظة: سوف تدرج المرفقات في النسخة النهائية.]

